

أديان دعوهنا

أديان دعوتنا

الدكتور

عبد الرحيم فارس أبو علبة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل سيدنا محمداً آخر رسول للعالمين، والحمد لله الذي جعل الأمة الإسلامية جميعها مكلفة بحمل رسالة الإسلام، رسالة سيدنا محمد، ﷺ، إلى الناس كافة ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَكُنْ مِّنْهُمْ فَلَا يَهْمِهِ أَعْلَمُ بِهِ مِنْ أَنْ يَنْذِرَهُمْ بِهِ وَمَنْ يَنْذِرْهُمْ بِهِ فَإِنَّمَا يَنْذِرُهُمْ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ ١٩ : الأنعام. أي ومن بلغه القرآن ينذر به.

وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على أن أمة الإسلام جديرة بحمل هذه الأمانة. ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ ١٢٤ : الأنعام. ولو كانت أمة الإسلام غير جديرة بهذه المسؤولية ما كلفها الله سبحانه بهذه المهمة التي يتوقف عليها محاسبة الله الناس على أعمالهم في الحياة الدنيا. ﴿وَمَا كَانَ مُعَذِّبَنَ حَقَّ نَبَغَتْ رَسُولًا﴾ ١٥ : الإسراء. ﴿لَتَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾ ١٦٥ : النساء. فآمة الإسلام مكلفة بعمل الأنبياء والرسل. وهذه أمانة في عنق كل مسلم يقوم بها كما قام بها الأنبياء والمرسلون منذ أن خلق الله الإنسان للحياة. والصلوة والسلام على سيد المرسلين وخاتمهم جعل التقصير في أداء هذه الأمانة من أشد الموبقات. وهذا الفرض يستهين به كثير من المسلمين. نسأل الله أن نسير على درب رسول الله، ﷺ، بإحسان إلى يوم الدين. أمّا بعد:

فإن الدّعوة لتأسيس تكتل جديد في هذا الظرف العصيب إنما هو من باب: آخر الدّواء الكي، ونعلم أنه يغلب على مرحلة التأسيس أن تتحول في أذهان الأجيال التالية إلى مرحلة تقديس للمبادئ والوسائل ولرجال المرحلة. والآن يعمل كل العالم ضد الإسلام والمسلمين مع أن المسلمين يشكلون ربع سكان العالم. ولا دولة لهم تحميهم. وهذا هي أوروبا العجوز بقضها وقضيضها تحارب الإسلام والمسلمين مع أنها

بلغت حدّ الخرف بتولّي اليمين المتطرف رئاسة الحكم في كثير من البلدان. وعندما أعلن الاتحاد السوفياتي بعد تفكّكه، وإفلاس المبدأ الاشتراكي، وسار على المبدأ الرأسمالي قيل لمارغريت تاتشر رئيسة وزراء بريطانيا وقتئذ: ما الداعي لبقاء حلف الأطلسي ما دام حلف وارسو قد حلّ وانتهى؟ أجبت: بقي الإسلام. وهذا هي الولايات المتحدة الأمريكية تحطم القوى العسكرية في الشرق الأوسط، وتسخّر الهندوس للقضاء على مائتي مليون مسلم في الهند. وهذا هي الصين الوثنية تعمل على إبادة مسلمي الروهينجا بلا ذنب لهم سوى أنّهم مسلمون. وهذا هم المسلمون في أوزبكستان يسامون على يد الروس سوء العذاب، بل المسلمون مستهدفوون في العالم كله، فقد قامت بريطانيا وتبعتها أمريكا بتأسيس حركات باطّية تدّعي الإسلام للقضاء على الإسلام والمسلمين من الداخل ومن هذه الحركات القاديانية (الأحمدية) والبهائيّة، وحركة الأفغاني ومحمد عبده، ورشيد رضا ومحب الدين الخطيب والنصيرية العلوية والأحباش الهرية، وداعش، كما غرسوا كيان يهود في مقدّسات المسلمين في فلسطين، وقد أوجدوا دوبيّات وظيفية لتبقى منطقة الشرق الأوسط مضطربة لا تعرف الاستقرار، وستّا قوانين في جميع بلاد المسلمين تحظر إقامة تكتّلات على أساس ديني، لکهما تسمّحان لأيّ تكتّل يقوم على غير دين الإسلام. وتعاقبان أيّ تكتّل يقوم على أساس الإسلام. ومع هذا الواقع الأليم لم نر تكتّلا على مستوى الحدث، ولا أمل لنا في إصلاح أيّ تكتّل قائم يدعو إلى الإسلام لتحقيق الغاية. ومعلوم أنّ فرض الكفاية يظل فرض عين حتّى تحصل الكفاية بالقيام به. وفرض العين يقدّم على فرض الكفاية، لهذا رأينا من الواجب علينا لتأسيس تكتّل جديد، ونأمل أنْ نستفيد من أخطاء القائمين، وننلّافي عيوبهم لعلّ الله سبحانه يجعلنا ممن يستحقون نصره. وإنْ لم

نصل فحسينا أننا قدمنا جهداً للأجيال القادمة، ورفعنا عن أنفسنا إثم القعود عن العمل الجماعي المنتج، والله يتولى السرائر.

إن هجمة العالم كلّه على الإسلام والمسلمين يرافقها أزمة عالمية سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وإنسانياً توشك أن تدمر العالم. ولا شك أنّ النظام العالمي في حالة إفلاس لا يعرف الاستقرار، فالديمقراطية يلزمهها التناقض والشعبوية، بل إنّها في حالة احتضار، وأكبر دليل على ذلك أحداث السادس من كانون ثانٍ عام ٢٠٢٠، والهجوم على مجلس الكونغرس في الدولة التي تحمل لواء الهيمنة على العالم بقيمهما، فأثبتت خرافية فكرة الديمقراطية، ولم يَعُد للعالم المُسْتَعْمِرِ أية قيم تصلح للاحترام.

فهل الدّعوة للمثلية من القيم التي يمكن أن تُستَقْبَل بحفاوة؟ وهل السقوط في القيم الإنسانية من التجارة في البشر، وفي المخدرات، ونشر الأمراض لتفتك بالناس من أجل بيع أدوية والشراء المادي و...؟... فهل بمثل هذه القيم يمكن أن يعلو شأنها؟ وهل الكيل بمكاييل متعددة مختلفة لتكريس الظلم والفساد قابلة للاستمرار في الحياة؟ وهل غياب العدل يصلح لأن يستمر عليه العالم؟! حقاً إنّ نجم عالم الاستبداد والظلم والفساد في أ Fowler، وما على حاملي الدّعوة إلا أن يغذّوا السير ليجعلوا قيم مبدئهم وأساس سياستهم، وقواعد نظامهم الاقتصادي والاجتماعي هي العليا، ويملؤوا العالم عدلاً بعد أن ملأ جحوراً. وليشتوا للإنسان أن الإسلام يصلح العالم في كل زمانٍ ومكان. وما على الله شيء بعزيز.

إن دعوتنا تكتل سياسي مبدئه الإسلام، يؤمن بالتعديّة على أساس الإسلام، ويؤمن بأنّ الفكر السياسي يجب أن يكون له قيادة سياسية. ولا يُعتبر وجود الفكر السياسي في الكتب وفي أدمنغة المفكرين وجوداً حقيقياً، لذلك فالدّعوة تسعى لإيجاد

قادة سياسيين للفكر السياسي الذي تبنّاه. وترى دعوتنا أنّ السياسة صدق، وإذا دخل الكذب السياسة فإنّها تسقط عن مستوى السياسة بمفهومها الأصليّ.

وترى دعوتنا أنّ الثقافة التي تبنّاها هي سياسة لأنّها تُؤخِّذ وتعطى على أساس أن يُحاسب الحكام بموجبها. فالدعوة عملها السياسة وإنْ كان يظهر عليها الناحية الفكرية، لأنّ الفكر نفسه سياسة، لأنّه نزل من الله سبحانه لسياسة البشر في جميع شؤونهم، فلا بدّ أنْ تبقى الناحية الرعائية بارزة على الدّعوة والدّعاة بشكل ظاهر حتى يبعد على أيّ فرد من الناس أنْ يرى في الدّعوة الناحية الروحية وحدها مع أنها أساسه، ويبعد على أيّ واحد أنْ يلاحظ الناحية الثقافية وحدها مع أنها المظهر الذي يميّزه عن سواه، ولكنّ كلّ واحد يشاهد الناحية السياسية وحدها التي تبرز عليه بشكل ظاهر. وذلك لأنّ الدّعوة دعوة سياسية ليس غير. وأيّ دعوة تعهد بنهضة الأمة فيجب أن تكون دعوة سياسية تشقّف أعضاءها، وتشقّف الأمة بثقافة إسلامية تبرز فيها الناحية السياسية.

ودعوتنا تؤمن ببعد الأحزاب والتنظيمات التي تدعو إلى الإسلام لأنّ الله سبحانه أمر بذلك بقوله: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُكْفِرِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ آل عمران. ولا مشاحنة ولا تدابر ولا خصومة مع أيّ منهم. ولا خلاف إلا فيما يحظره الإسلام من ترك فرضٍ أو فعل محظوظ، أو امتناع لحكم مصدره غير الكتاب والسنة. فالإسلام يجمعنا والمعصية تفرقنا. لأنّ العاقبة إما الجنة وإما النار.

ودعوتنا تجعل رابطة العقيدة هي التي توحّدنا، وليس الرابطة الحزبية أو الجمعية، ولا رابطة العشيرة ولا رابطة الوطن، فكلّها روابط بدائية ضيقة تُفَقَّت ولا

تجمع، وتُقسّم ولا توحّد. وتستنكر دعوتنا كذلك رابطة المصلحة والمنفعة التي تسود العالم في هذا الزمان. وترى ما يراه الشّرع مصلحة فهو مصلحة للمسلمين كافة، ولا نرى للعقل دوراً إلّا في فهم النصوص الشرعية للالتزام بها، فلا يستقل في إصدار الأحكام، ولا ينبغي له لأنّه عاجز وناقص ومحظوظ، ونرى أنّ شرع الله هو خير راع للإنسان فيجعل الإنسان يعيش في طمأنينة وسعادة دائمتين، وهنا لا بدّ من التحذير مما يعرف بالمناخ الحزبي وما يخصّص له من جلسات تدفع الحزب إلى التقوّع والتشرذم، وترّك الرابطة الحزبية في أعضائه. وإذا كان هناك فرح أو ترحّبّت أعضاء دعوتنا بين النّاس ليعطي كلّ واحد منهم مفهوماً واحداً لمن يجتمع معه على طاولة واحدة، ولا يتحقّق أعضاء دعوتنا مع بعضهم منعزلين عن الأمة حتى لا يتراكم التشرذم والتشرذم. وبالتالي الانفصال عن الأمة. وما دامت الرابطة مبدئية فأبناء المسلمين كلّهم إخوة. ويجحظ كلّ الحظر أن تكون الأخوة منحصرة في أعضاء الكتلة أو الفرقّة أو الحزب أو الجماعة، حتى لا يكون الدوران حول أنفسنا بالتحلق والتمحور منعزلين عن الأمة، أو مكونين مجتمعاً خاصّاً من بين الأمة. ولذلك فإنّ فكرة المناخ الحزبي فكرة خاطئة فلا نجعل لها أيّ وجود في دعوتنا. وهي تقوم على أساس "نَفْسُ الرَّجَالِ يُحِبِّي الرَّجَالَ" لتدفع العضو إلى العمل. مع أنّ الدّافع الحقيقى للعمل ينبغي أن يكون الإيمان بالعمل لأنّه منبثق عن العقيدة. فالعقيدة هي التي تدفع للعمل حتى لو لم يكن أحد غيره في الدنيا. لأنّ تكليف حمل الدّعوة من الله سبحانه، والأجر من الله جلّ في علاه. والعمل هو ثُصرةُ دين الله، وتبلیغ دعوته. فالجوّ الإيماني لا يكون بالتّجمع بل بربط الأعمال بالأحكام الشرعية، وبالتوكل على الله حقّ توكله. فتستولد طاقة في المؤمن تدفعه للعمل بقوّة غير عاديّة. إنّ ضعاف الإيمان هم الذين

يحتاجون لحشد من الرجال لسترائهم كشتهم فتدفعهم للعمل. وبذلك تعمق الرابطة الحزبية فتتت الأمة. فضرر المناخ الحزبي أكبر من نفعه.

إنّ أول أدب من أدبيات دعوتنا أن تكون أول ثقافة لحامل الدّعوة هي أن يُرجّع كلّ الأمور إلى رب العالمين. بمعنى أن يقيّد المرء في جميع أقواله وأفعاله بالأحكام الشرعية قبل وبعد الشّروع فيها، لأنّ الأمر كله لله سبحانه، فكما أنّ الله الخلق فله أيضاً الأمر كله. ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ ٤: الأعراف. ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ ١٥٤: آل عمران. ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ ١٢٣: هود. ﴿بَلِّهُ الْأَمْرُ جِيَّمًا﴾ ٣١: الرعد. ومن لا يجعل الأمر كله لله فهو خائن لدينه ولربّه ولرسول بدليل قوله تعالى: ﴿يَنَّا لَهُمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخْوِنُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخْوِنُونَا أَمْنَتُكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ٧٧ الأنفال. وخيانة الله ورسوله تكون بعدم الالتزام بجميع ما نزل به الوحي على سيدنا محمد، ﷺ.

إنّ حامل دعوتنا لا يفوته دوام الدّعاء لأنّ الرّسول، ﷺ، قال: (الدّعاء مُحُّ العبادة). أخرجه الترمذى. والدّعاء هو سؤال العبد ربّه، وهو من أعظم ما يتبعّد به. فعن أبي هريرة قال، قال، ﷺ، (ليس شيء أكرم على الله من الدّعاء). أخرجه ابن ماجة والترمذى. وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلَكَ عِبَادِي عَيْنَ قَرِيبٍ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ ١٨٦: البقرة. وقال سبحانه: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ أَسْوَءَ وَيَجْعَلُكُمْ حُلْكَاءَ الْأَرْضِ﴾ ٦٢: النّمل. فقد طلب الله سبحانه منّا أن ندعوه، وبين لنا أنّه وحده الذي يجيب الدّعاء دون غيره. فالمسلم وبخاصة حامل الدّعوة يدعو الله دائماً في حلّه وترحاله، في السّراء والضّراء، في السّر والعلن، في الليل والنهار. والدّعاء عبادة خالصة لله تعالى، وفيه إظهار الخضوع والافتقار إلى الباري عزّ وجلّ.

وحامِل الدّعوة يستشعر حاجتنا الماسّة الدائمة لاستلهام النصر والظفر من خالقنا على عدونا، وأنْ يُمكّننا من إعلاء كلامه الله سبحانه في الأرض. ولكن الدّعاء يكون مع ربط الأسباب بالأسباب، كما فهم عمر بن الخطاب حيث أرشد الذين يطبوون إبّلهم من الجرب بداعاء عجوز تقيّة عندهم فقال: "اجعلوا مع دعائكم شيئاً من القطران".

ثم إنّه لا بدّ من التمييز بين حمّلة الدّعوة وبين الإسلام. فـ حمّلة الدّعوة بشر كما أنّهم يصدقون فإنّهم يعصون ويُفجّرون، يكذبون ويُخونون، ولا عصمة لأحد منهم إلّا للأئمّة والرسّل. وأمّا الإسلام فـ ﴿لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ يَبْنَ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَزِيلُ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيرٍ﴾ فصلّت. وهذا من بدهيات الإسلام. ومع ذلك تجد أكثر الدّعاة في هذا الزّمان إذا خرج عضو من حزبهم أو جماعتهم يعاملونه كالمتّخلف عن الجهاد، أو كالشّاة الجرياء كما قال أحدهم. وبذلك كرهوا العاصي ولم يكرهوا المعصية، وكأنّ الرابطة الحزبيّة قد حلّت عندهم عملياً محل العقيدة، ومن ينقد هذه الجماعة فـ كأنّما نقد الإسلام لأنّهم يحملون الدّعوة إلى الإسلام. وهذا سلوك ينافي الإسلام، وينافي الحقّ، ويورث الطبقيّة التي تفكّك الأمة. كلّ ذلك وهم يحسبون أنّهم يحسّنون صنعاً. إنّ الخلط بين الشّرع وبين البشر آفة ضالة مضلة. وجهل عميق يدلّ على ضعف عقل مَنْ يخلط بين الدين وبين القائمين عليه، وربّما دلّ على ضعف التّقوى.

إنّ مصادر دعوتنا الشرعية هي القرآن الكريم والسنّة النبوية الشّرّيفـة، وإجماع الصحابة لأنّه يكشف عن دليل، والقياس الذي له علّة صريحة في نصوص الوحي أو علّة مستنبطة من نصوص الوحي.

إنّ غاية دعوتنا هي استئناف الحياة الإسلامية التي استمرت ثلاثة عشر قرناً، منها عشرة قرون كانت الدولة الأولى في العالم. فغاية دعوتنا قابلة للتطبيق، وليس فكرة خيالية، أو مجرد أحلام تداعب الخيال.

إنّ دعوتنا ت يريد أربعة أمور:

١- إنهاض الأمة.

٢- إقامة دولة وليس أخذ الحكم فقط.

٣- بناء مجتمع إسلامي.

٤- حمل الرسالة للعالمين عن طريق الدولة، فحمل الدّعوة. والعمل لاستئناف الحياة الإسلامية طريقة لإقامة الدولة. فالدّعوة يهمها الناس، ويهمها المجتمع، ويهمها إيصال الفكرة للناس. فالمهم هي الأمة، ولا تقاس الدّعوة بعدد أعضائها، ولا يهمها كثرتهم أو قلّتهم، فعمل الدّعوة هو الأمة، وشغلها الشاغل هو الأمة.

تبدأ دعوتنا بالعمل فيما يعرف بالشرق الأوسط لأنّ دعوتنا نبعث منه، ولأنّ من يسيطر عليه يسيطر على العالم، وهذا واضح عبر التاريخ، ولأنّ أهله ينطقون بلغة القرآن فمن السهل استيعاب الدّعوة، ومن السهل تحرير كثير من المجتهدين، فضلاً عن موقعه الجغرافي بين ثلاث قارات. ويضم بين جناحيه من الخيرات ما يكفي قاطنه مهما بلغ عددهم، ويحوي من الرجال الشجعان ما يؤهّلهم لقيادة العالم. لأنّ الدين الذي يعتقدونه يُحرّج هذا الصنف من الناس، ويملكون حضارة عريقة، وعقيدة سياسية روحية ثبت صلاحها مدة عشرة قرون وهي تربع على مركز الدولة الأولى في العالم. وننصح أن لا تتوسيع الدّعوة أكثر من هذه البقعة الجغرافية لتركيز عملها وينتّج ثمرة

حلوة، اقتداء بالرسول، ﷺ، فقد رَكَزَ في منطقة جغرافية محددة. ومع أنَّ الفكر كالبذرة قد تنقلها الرياح ولا يُدرِى أين تنبت ومتى تثمر.

وتحذر دعوتنا من تحويل حمل الدُّعْوة إلى غاية كأنْ تعمل في بلاد يستحيل فيها إقامة دولة، منها عواصم دول الكافر المستعمر، أو لا ترَكَز على بناء دولة بل تلهم وراء الحصول على الرأي العام لتسليم الحكم فإنه من المستحيل، لأنَّ تسلِّم الحكم لابدَّ له من قوَّة مادِّية لإزالة قوَّة الحكم المادِّية، أو تشغيل الدُّعْوة في تكثير سواد أعضائها على حساب الصراع الفكري بالاتصال الحيِّ بالأمة، أو تحمل الدُّعْوة في أرض محتلة كفلسطين فإنه قُتِلَ للدُّعْوة عن مسيرتها الشرعية. لأنَّ الحكم الشرعي هو مقاومة الاحتلال بالجهاد. ومثل هؤلاء كمن يدعُو لقراءة صحيح البخاري للجهاد ضدَّ الكفار فهو جهل بالإسلام فضلاً عن تضليل الناس.

تركز دعوتنا على غرس مقياس الحلال والحرام في الأُمَّة مستبعدة مقياس المنفعة، والمصلحة والعقل والعادات والتقاليد ونحو ذلك. ويحاول العضو أنْ يملك نفسه عند الغضب، ولا يفَكِّر أنْ ينتقم لنفسه، فلا يغضب ولا ينتقم إلا إذا انتهكت حرمة فينتقم بها لله سبحانه. وقد وردت في ذلك رسول الله، ﷺ، فكان يُحْشِى على رأسه التراب، ويوضع على رأسه رَحْمُ الشاة وهو يصلِّي فلا ينتقم لنفسه، وكثيراً ما كان يردد: (اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ). رواه البيهقي في شعب الإيمان. فيرى حامل الدُّعْوة منَّا نفسه تلميذاً يتلَمَّذ على رسول الله، ﷺ، فما الصبر إلا بالتصبر، وما الحلم إلا بالتحلُّم. ونعم القدوة التي حَدَّدَها لنا ربُّ البرية. فيقابل الإساءة بالإحسان. وعندما فتح رسول الله ﷺ مكَّة بعد أنْ طرده منها أهْلُها، وحاولوا قُتْلَهُ، قال لهم: (اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الظَّلَّمَاء). كما ورد في سيرة المصطفى ﷺ لابن هشام. وعندما جاء ملُوك الجبال لنصرة سيدنا محمد ﷺ بعدما أساءت تقييف الرَّدِّ في إجابة دعوته وقال له: (إنَّ

شئت أطبق عليهم الأختشين). أي: الجبلين. رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، فقال ﷺ: (بل أرجو أن يُخرجَ الله من أصلابهم مَنْ يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً). متفق عليه. وينبغي أن يكون هذا منهج كل من يحمل الدعوة للناس كافة.

شعار دعوتنا ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِلَحْوَةٌ﴾ ١٠: الحجرات. (والمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذه، ولا يحقره، التقوى ها هنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرات، بحسب أمرى من الشرّ أن يحقر أخاه المسلم. كلّ المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه). رواه مسلم عن أبي هريرة، فلا نجعل للرابطة الحزبية مقاماً في حياتنا، لأنّها رابطة تفرق ولا تجتمع. وقد جاء الأمر الإلهي بالاعتصام بحبل الله المتين، أي بدينه لأنّه يجتمع ولا يفرق، ونها عن عمل أهل الكتاب الذين اختلفوا في الأصول في الدّعوة من بعد ما جاءتهم البينات. إنّ الاختلاف في الفروع أمر مشروع، فهو لا يفرق أهل الحجا والتقوى. لأنّ الرسول ﷺ، أقرّه ﴿وَمَا أَنْتُمْ كُلُّكُمُ الرَّسُولُ فَحَذِّرُهُ وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْهُوْ﴾ ٧: الحشر. ومن يعتض بالله يجعل الرابطة المبدئية هي التي تقربه إلى الله زلفى. فلا يتعصب لحزبه ولا لجماعته، ولا لفرقته، ولا لتنظيمه، ولا لكتلته. بل يجعل العقيدة الإسلامية وحدها هي الرابط بين المسلمين كافة، ويحرص على الجو الإيماني، والتوكّل على الله دائماً. لأنّ ملائكة الأمر كلّه هو تقوى الله العظيم للفرد وللجماعة وللأمة وللدولة. والتقوى تدفع المؤمنين ليكونوا: ﴿أَذْلَقُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَقُ عَلَى الْكَفَّارِ﴾ ٤: المائدة. فيخفض جناحه للمؤمنين كافة وليس لأنّه بناء تنظيمه فحسب.

وترى دعوتنا أنّ الخلاف في التبني أمر مشروع لأنّه في الفروع وليس في الأصول. والقرآن الكريم حمال أوجهه. وقد أقرّ الرسول ﷺ، الاختلاف في فهم النصوص كما وقع للصحابية في حادثة الأمر بصلة العصر فيبني قريظة، ولأنّ لغة

القرآن - وهي العربية - فيها المشترك، وفيها الحقيقة والمجاز، وفيها العام والخاص، والمطلق والمقيّد ... و ... الخ كما أنّ فيها ظني الدلالة وقطعي الدلالة، فضلاً عن اختلاف القراءات المتواترة فيؤدي قطعاً إلى تباين الأفهام وتعدها، فإذا أضيف تفاوت العقول في الإدراك، فمن البديهي أن يوجد الاختلاف في فهم النصوص، وينبغي أن لا يؤدي تعدد الأفهام إلى خصومة وتباعد عند أهل التقوى، وأنّ تعدد الآراء لا يفسد للود قضية.

وترى دعوتنا أنّ حمل الدّعوة قضية مصيرية عند الأفراد وعند الجماعات وعند الدولة. وتجعل الأولوية لحمل الدّعوة في حياتنا، وإنّما معنى دعائنا عند الشروع في كلّ صلاة فريضة ومندوبة ونافلة، قبل قراءة الفاتحة: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِكُلَّهُرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَيَنْذِلُكَ أَمْرُتُ وَإِنَّا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٣) ﴿الأنعام﴾. ثمّ أليس قدوتنا رسول الله وهو القائل في العهد المكّي: (وَاللَّهُ لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ فِي يَمِينِي وَالقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَى أَنْ أَتَرَكَ هَذَا الْأَمْرَ مَا تَرَكْتَهُ أَوْ أَهْلَكَ دُونَهُ)، وفي رواية أخرى: (أَتَرُونَ هَذِهِ الشَّمْسَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مَا أَنَا بِأَقْدِرْ عَلَى أَنْ أَدْعُ لَكُمْ ذَلِكَ مِنْ أَنْ تَشْعُلُوا لِي مِنْهَا شَعْلَةً). يعني الشمس. رواه الطبراني، وأبويعلي، وحسّنه ابن حجر فضلاً عن السيرة النبوية. وهذا يعني أنّ حمل الدّعوة فرض وقضية مصيرية في الإسلام. هكذا يجب أن تكون. فَحَمِلُ الدّعْوَة لِتَطْبِيق حَكْمَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ قضية مصيرية.

تؤمن دعوتنا أنّ المسلمين اليوم ينقصهم الوعي على لغة القرآن - حتى العرب منهم لا يحسنون فهمها. كيف لا وقد مضى أكثر من قرن والكافر المستعمر يضع الخطط ليحول بين المسلمين وبين قرآنهم بأساليب كثيرة منها إشاعة اللهجات العامّية

في كل قطر، بل وإحياء اللهجات القومية كالكردية، والأمازيغية، والأوردية والتركية... الخ. حتى بلغ بهم الأمر أن يضعوا قاموساً للهجات المصرية العامية، وأسسوا مجتمع للغة العربية كلهم من المستشرقين في بداية الأمر - ثم أخذوا يضمون إليها من هو على شاكلتهم من العرب. وأهم ما بلغوا إليه ترجيح القياسي على السمعي في اللغة، وهذا إفك مبين. ثم عمل الكافر المستعمر على فصل المسلمين العرب منهم عن العجم فأوعز إليهم بتأليف المؤلفات باللغات غير العربية، بل أوعز للأتراء بتغيير الأحرف العربية إلى اللاتينية، وآخر خزعبلاتهم أن أشعوا بعد أكثر من عشرة قرون زوراً وبهتاناً أن الأرقام الحسابية العربية هي هندية، وأن الأرقام الإنجليزية هي الأرقام العربية وقد فرضتها وزارة التربية والتعليم لتكون هي المعمول بها في مناهج التعليم في الأردن. وكان لإحياء اللغات غير العربية دور فعال في فصل العرب عن العجم، فالأتراك يتكلمون ويكتبون ويؤلفون بلغتهم، والهند وباكستان وبنغلادش يتكلمون ويكتبون ويؤلفون باللغة الأوردية وبلغات ثانية: وإيران تتحدث وتكتب وتؤلف باللغة الفارسية، وفي شمال أفريقيا أحيوا اللغة الأمازيغية، وفي أفغانستان أحيوا البشتونية وعدة لغات، ولم يبق من المسلمين يتكلم ويكتب ويؤلف باللغة العربية إلا جزء من العرب. فقطع أوصال الترابط بين المسلمين من جهة، كما قطع العجم عن بعضهم وعن قرآنهم فلا تجد مجتهدين إلا قليلاً لأن الاجتهد لا يجوز إلا بلغة القرآن. وقد نجح الكافر المستعمر في ذلك نجاحاً عظيماً، وإن فكيف يفهم من يتكلم اللغة الأوزبكية على من يتكلم لغة البهاسا الأندونيسية، أو اللغة البشتونية أو حتى اللغة العربية؟!

إن فصل الطاقة العربية عن الطاقة الإسلامية من أفظع الحواجز بين الإسلام والمسلمين، ولا يقوى على تصحيح هذه الأوضاع إلا دولة قوية في إمكانياتها، وقوية

في إرادتها وتحتاج إلى عدة عقود. وعليه، من الجهل وربما من الخبث والمكر أنْ نطلب من عامة النّاس أن يفهموا القرآن والسنّة النبوية مباشرة في هذه الأيام ويجهّدوا في الأحكام المستبطة من القرآن والسنّة دون أدوات الاجتهاد وهي علوم اللغة العربية، والمعارف الشرعية. وهذه فكرة شيطانية وهدّامة لتخريج مجتهدين بدون عدة الاجتهاد. والمغالطة التي لجأ إليها الكافر المستعمر هي أنّ القرآن يخاطب المسلمين مباشرة كما خاطب الأوّلين حين نزوله. وغاب عنّهم ساروا في ركب هذه الجهالة الصالّة المضلّة، أنّ العرب الذين نزل عليهم القرآن أول مرّة هم واطّعوا اللغة العربية، وجاء القرآن يتحدّاهم بلغتهم، وإنّ من البيان لسحرا. فشّان شّان بين واطّعوا اللغة التي نزل بها القرآن وبين مسلمي اليوم الذين صنعوا بهم الكافر ما صنعوا عبر قرن وربع، ولا يزال يصنع لأنّه يحيط بهم كإحاطة السوار من المعصم. فالدّعوة اليوم لفهم الإسلام دون علوم اللغة دون العلوم الشرعية دعوة شرّ لا خير فيها. وهذا العبء الشّقيل يلقى على عاتق الدولة الإسلامية وليس على عاتق الأحزاب والجماعات والتنظيمات الإسلامية. فالحمل أئمّة الدّعوة اليوم ثقيل وثقيل تنوّع بحمله الجبارة. وهذا يدعو لتقدير أهميّة عمل الدّعوة، وأهميّة الفرض الشرعي في توعية الأمة في أهميّة مزج الطّاقة العربيّة بالطاقة الإسلامية لما فيهما من القدرة على التأثير والتّوسيع والانتشار. وهذا المزج من عوامل نهضة المسلمين نهضة صحيحة. ولذلك على حامل الدّعوة أن لا يدّخر جهداً مستعيناً بالله، ولا معين غير الله. ولنتذكّر دائمًا ما نقرؤه في كل ركعة من ركعات الصلاة في الفرض والمندوب والنافلة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الفاتحة. حتى نترجم ما نتلوه من قرآن إلى عمل في حياتنا لعلّ الله يرضي عن عملنا ويقبله منا.

كما تؤمن دعوتنا إيماناً حازماً بضرورة إعداد حامل الدعوة على نظام الإجازة في الإسلام، وإعادة تأهيل حملة الدعوة المعاصرين حتى يكونوا مؤثرين، لأنّ الأمة لا تُسلّم قيادتها لجاهل. ويحرم تعين أيّ مسؤول في أيّ موقع إلّا على أساس الكفاءة. فلا محسوبية، ولا قيمة شرعية للولاء والقرابة أو حسب الموجود. وعليها أن نسير على قاعدة (عدم العمل أولى من العمل الخطأ). لقوله ﷺ: (مَنْ وَلَيْ منْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً، فَوَلَيْ رَجُلًا وَهُوَ يَجِدُ مَنْ هُوَ أَصْلَحُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ). رواه الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس رضي الله عنهم، وفي رواية الحاكم في مستدركه (مَنْ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ عَصَابَةٍ وَفِي تَلْكَ عَصَابَةٍ مَنْ هُوَ أَرْضَى اللَّهَ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَخَانَ الرَّسُولَ وَخَانَ الْمُؤْمِنِينَ). وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وهذا يؤكد ضرورة العمل بقاعدة: (عدم العمل أولى من العمل الخطأ). وحمل الدعوة تكليف رباني. فالالأصل أن ينطلق بداعي ذاتي في أعمال الدعوة ولا ينتظر أن يحركه المسؤول عنه في التنظيم. وفرض حمل الدعوة شأنه شأن الصلاة والجهاد، والعمل لإزالة المنكر فلا يحتاج إلى محرك بشري لأن المُكَلِّفُ والأمر هو الله سبحانه، والأجر والثواب منه تعالى.

ومن أدبيات دعوتنا أن نجعل من خشية الله قانون وجودنا في هذه الحياة الدنيا، متذكرين دائماً ملوكين ثابتين على أطافنا يحصيان أعمالنا خيرها وشرّها. فنشرع بالمراقبة الربانية في كل لحظة على مدى وجودنا في هذه الحياة. فأساس عملنا هو إخضاع الحياة للعقيدة، والسعى لسيادة الشرع، والدعوة للوحدة الإسلامية. واعتبار مخالفة الله ورسوله خيانة لهما. روى عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: (ثَلَاثٌ لَا يَعْلُمُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحةُ أَمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مَنْ وَرَاهُمْ) رواه الترمذى برقم

(٢٦٥٨)، ورواه الشافعی في مسنده (١٦/١)، والحمدی (٨٨)، والبیهقی في معرفة السنة، والبغوی في شرح السنة (١/٢٣٥-٢٣٦). يُعَلَّم: من أَغْلَّ: إذا خان. كما جاء في لسان العرب، وفتح الیاء يكون المعنی إذا صار ذا حقد وعداوة. ورجح الزجاج ضم الیاء. وخلاصة المعنی أنّ المؤمن لا يخون في ثلاثة: إخلاص العمل لله، ومناصحة أئمّة المسلمين ولزوم جماعة المسلمين، وليس لزوما التنظيم الحزبي مع وجوب مزج طاعة الرسول بطاعة الله سبحانه. وجعل طاعة أولي الأمر تبعاً لطاعة الله ورسوله، وملازمة لوجوب محاسبتهم من الأئمّة، ونحن من الأئمّة.

تقوم دعوتنا على التركيز على الفروض التي يستهين بها كثیر من المسلمين، والتي يتوقف على تطبيقها فروض أخرى كثيرة، وتعلق ببناء الدولة الإسلامية، فعمل على بلورتها للأئمّة، ون Jihad في سبيل توصيلها للأئمّة حتى تنتهي آجالنا، كما نتجنب محظوظات يستهين بها كثیر من المسلمين حتى يكون ابتعاء رضوان الله على بصيرة.

ومن أدبيات دعوتنا الإقلال من التبني بما تحويه هذه الكلمة من معنی. فلا تبني إلا ما يلزم لخلق أمة جديدة بحمل الدّعوة للأمم الأخرى، عن طريق بناء وإقامة دولة تطبق شرع الله سبحانه، ونعيش مع هذه الأفكار حتى تصبح مفاهيم عند الأئمّة أو نفی وتنتهي آجالنا، وأهمها الأفكار الأساسية للعقيدة، ثم الأفكار التي يقوم عليها بناء الدولة، والأفكار التي تساهم في ثبات الدولة حين قيامها. وكذلك أفكار الوحدة، وتجانس المجتمع، وتوحيد الهدف، وهذا يُلزم حامل الدّعوة أن يكون جريئاً في قول الحق لا يخشى في الله لومة لائم، وأن يكون متمكّناً في دعوته.

كما تقوم دعوتنا على التفكير المستنير مبتعدة كلّ البعد عن التلقين في تلقي الأفكار. وال فكرة هي الأستاذ، وهي المعلم، كيف لا وهي مما جاء به الوحي. والمشرف وأعضاء الخلية هم التلاميذ. وعضو الدّعوة ليس سناً في دولاب، فهو وإنْ

كان يتبنى ما تبنّاه دعوته إلّا أنّه له الحقُّ أنْ يجهر برأيه الشخصي إلى جانب رأي ما تبنّاه دعوته، فنحافظ على نمو شخصيّته، تماماً كوضع المسلمين في ظل الخلافة، فهم عملياً يتبنّون رأي رئيس الدولة لأنّ رأي الحاكم نافذ ظاهراً وباطناً. وفي الوقت نفسه يصدّع حامل الدّعوة برأيه الذي يقتضي به ويعلمه لآخرين إلى جانب الرأي المتبني في الدّعوة، فتتسّع دائرة الإبداع، ويشرى الفكر، ويُوسع الأفق، ويخلق شخصيات ذات إرادة قوية لأنّ الأدلة هي سيدة الموقف، والحجّة تقع بالحجّة فينقدح منها أفكار جديدة، ويكثر المبدعون والمجتهدون.

تهتم دعوتنا بالصراع الفكري أولاً، ولا تضم إليه الكفاح السياسي في البداية، ولكنها تهتم جداً بأعضائها بتبييضهم بالموقف الدولي والصراع عليه، وتكشف مكائد ومؤامرات الكافر المستعمر ليتسلّحوا بها أثناء قيامهم بمعركة الصراع الفكري، وهو سياسة في واقعه. ويعهد الكفاح السياسي بعد ذلك لكل عضو هاضم لفكتنا، مصريًّا لطريقتنا، وقد تبلور الهدف عنده. تبني هذا النهج معتبرين ممن سلف حتى لا يفشل حامل الدّعوة من بداية دعوته، وتعثر الدعوة بكمالها وبخاصة في عملية صهر الأمة. فقد فشل منْ ضم الكفاح السياسي إلى الصراع الفكري في بداية الدّعوة وعجز عن صهر الأمة بأفكاره بعد مرور ثلاثة أرباع القرن، وقد زَيَّبَ كثیر من أعضائه قبل أنْ يحصروا. لهذا نرکز على الصراع الفكري أولاً. ونستعمل وسيلة الاتصال الحي لأننا نراها الوسيلة الفعالة الناجحة، وأما وسائل التواصل الاجتماعي فأثرها يكاد لا يزيد على أثر خطبة الجمعة في مساجد الضرار في ظل هيمنة الكافر المستعمر. حيث الحكومات العلمانية تشرف على إدارة الإسلام في المساجد فتجعل العلمانية هي الإسلام، أو تصبح الإسلام بشوب العلمانية. والتفاعل الحقيقي المؤثر يكون بالاتصال الحيّ.

إن القيمة عند المسلمين حقيقة وليس نسبية. وقد ترك الله سبحانه للإنسان تقدير قيمة الأشياء المادية، والأعمال المادية، وقد سلط سبحانه قيمة الأمور الروحية بما فيها المعنوية، وعین أوجه النفاصل بينها، فجعل لطاعة الوالدين قيمة، ولكنه جعل لأعمال الجهاد قيمة أكبر، وجعل للسعي على العيال قيمة، ولكنه جعل لدفع العدو عن بلده الإسلامي قيمة أكبر. وجعل لبناء المساجد قيمة، ولكنه جعل لحمل الدعوة قيمة أكبر: ﴿أَجَعَّتْ سَقَايَةَ الْمَحَاجَةِ وَعَمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوِنَ عِنْدَ اللَّهِ ﴾١٦﴾ التوبة. وكما عین الله سبحانه للأمور الروحية قيمة فقد رتب سلم القيم ترتيباً معيناً فجعل في رأس سلم القيم: الإسلام والجهاد في سبيل الله، والدفاع عن الإسلام. ﴿قُلْ إِنَّ كَانَ مَابَأَوْكُمْ وَأَبْنَاؤَكُمْ وَلِخَوَانِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَعِشِيرَاتِكُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَفَتُمُوهَا وَتَجْنَرَةً تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَكِنَ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنَّهُ رَسُولُهُ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَّهُ اللَّهُ يَأْمِنُهُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَسِيقِينَ ﴾١٧﴾ التوبة.

فذكرت الآية الكريمة ثمانية قيم مرتبة، وجعل فوقها قيمة أعلى منها جميعها مجتمعة ومنفردة وهي حب الله ورسوله والجهاد في سبيلهما، ولهذا لا يحل لمسلم أن يجعل حياته في رأس سلم القيم ثم زوجته وأولاده ورفاهيتهم، أو عيشهم ثم الإسلام والجهاد في سبيله. عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من والده وولده والتاس أجمعين). رواه البخاري في كتاب الإيمان. باب حب الرسول ﷺ من الإيمان. وروى أنس عن النبي ﷺ قال: (ثلاثة من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يُحب المرأة لا يُحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود للكفر كما يكره أن يُقذف في

النّار). رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، فَمِلَأَكُ الأُمُرُ كُلُّهُ أَنْ يَكُونُ
الْمُسْلِمُ قَدْ جَعَلَ الدُّعَوَةَ لِلْإِسْلَامِ وَالْجَهَادَ فِي سَبِيلِهِ فِي رَأْسِ سَلْمِ الْقِيمِ حَتَّى يَذُوقَ
حلاوة الإيمان، ويكون مؤمناً حقاً، وإلا فسيعرض نفسه لعذاب الله ويحشره في زمرة
الفاشين. فمن رغب في دعوتنا فهذا صراطنا.

قد يظن ظان أن الإسلام لم يهتم إلا بالقيمة الروحية، وقد أهمل القيم الأخرى.
فنقول له: على رسلك. ماسجّلناه كان في مقام حمل الدّعوة وفيها يقصد تحقيق
القيمة الروحية فحسب. والحقيقة أنّ الإسلام أوجب كل قيمة في موضعها، والقيم
أربع - القيمة الروحية ويدخل فيها القيمة المعنوية. والقيمة المادّية، والقيمة الإنسانية،
والقيمة الخلقيّة، فالقيمة المادّية تشمل في التجارة والعمل بأجر ونحوهما فيقصد من
تحقيقها الربح المادي فحسب. وإنْ كانت مقيدة بما ورد به الشرع من الصدق
وتحريم الكذب والغش والاحتكار وغير ذلك، والقيمة الإنسانية كإسعاف غريق أو
حريق أو من هدم عليه بيته لزلزال أو لغير ذلك، ولا ينظر إلا إلى إنسانيته بغض النظر
عن دينه ولونه وجنسيه، وبغض النظر عن تابعيته. والقيمة الخلقيّة فقد تكون مع
الإنسان ومع الحيوان، فلا يُحَمَّلُ مالاً يطيق، ويعالج إذا مرض، ويطعمه حد الإشبع،
وتُحدُّ الشفارة عندما يُدْبَحُ وهكذا. ولو فرضنا أنّ مسلماً متوجهاً لصلاة الجمعة، ووقع
أمامه حادث سير فلزم نقل شخص أو أشخاص إلى المستشفى، وقد يفوته فرض صلاة
الجمعة. فيجب عليه في هذه الحالة تقديم القيمة الإنسانية على القيمة الروحية
ويصلّي الظهر بدل الجمعة. أمّا إذا ترك من هو بحاجة إلى إسعاف فوري وذهب
لصلاة الجمعة فإنه يأثم ويتعزّز لغضب الله سبحانه، لأن إنقاذ حياة إنسان بغض
النظر عن دينه أولى من صلاته فرض الجمعة. ومثله تقديم القيمة الخلقيّة على القيمة
الروحية في وقها. ومثال آخر: فإنّ التاجر يتحرى الربح المادي من عمله، ولا ينظر

إلى القيم الأخرى فلا يعطي الفقراء والمحاجين مجاناً لأنّ الهدف هو تحقيق القيمة المادّية. وفي حالة مراعاته للقيم الروحية أو الخلقيّة قد يخسر رأسماله ويعلن إفلاسه، ويعجز عن إعالة من هو واجب عليه إعاليتهم لأنّه لم يراع تحقيق القيمة المادّية. وهذا مخالف للإسلام لأنّ خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى. وقد ينفق مسلم الآلاف بل الملايين من الدنانير لبناء مسجد أو مستشفى لعلاج الفقراء، أو محلّ للسيطرة لعلاج الحيوانات مجاناً، ولا يتغيّر من وراء ذلك أي كسب مادي بل يحقق قيمة روحية أو خلقيّة فقط. وعليه فتحقيق القيم الأربع فرض وليس مندوبة، ويراعي المسلم ومنه حامل الدّعوة تحقيقها كلّها في وقتها الذي توجد فيه.

تؤمن دعوتنا بأنّ الفكرة السياسيّة حين تُعتَقد يشترط أن يكون لها تأثير فيمن يعتنقها بأن يتحلى بالإخلاص الخالص. والإخلاص هو أن يعطي نفسه لها. وقد تنمو عقلية، وتعزز ثقافته. وأما الإخلاص الخالص: فهو أن يعطي نفسه للفكرة ولا يُشرك بها غيرها على الإطلاق، لا مطامعه، ولا مصالحه، ولا خوفه على حياته، أو مكانته، أو رزقه، أو مستقبله، أو يناله أذى أو ما شاكل ذلك، فمن لا يتحلى بالإخلاص الخالص فإنّ الفكرة لا تؤثّر فيه حتى لو نمت عقلية، أو غزرت ثقافته. فمثلاً فكرة التقييد بالأحكام الشرعية هي من أهم الأعمال لإقامة الحكم على أساس الفكرة الإسلاميّة. أي العقيدة. فالإخلاص الخالص أن نجعل التقييد بالأحكام الشرعية سجية من السجايا بين المسلمين، ونجعله وحده هو الطاغي على الناس. ومثله أن يعمل المسلمون لكي يكون في أنفائهم بيعة، وكذلك أن يقول المسلم الحق ولو كان مرّاً، ولا يخشى في الله لومة لائم... وهكذا جميع الفروض التي يستهين بها كثير من المسلمين.

إنّ طريقة دعوتنا في التبني تقوم على أن يتولّ رئيس إدارة الدّعوة بتبني أفكار ومفاهيم تتعلق بنهضة الأمة، ويعاددها لتحمل الدّعوة للأمم الأخرى عن طريق الدولة.

ولبناء دولة تطبق المفاهيم المتبناة، ويكون التبني حسب قوة الدليل، وإذا ظهر أثاء السيّر أنّ أدلة هناك أقوى تفيد حكمًا مغاييرًا للمتبني فعلى رئيس إدارة الدّعوة أنْ يعلن للأعضاء كافةً تغيير المتبني بعميم واضح، وذلك حتّى تبقى القيادة الفكرية هي السائدة، ولإبعاد القيادة الشخصية عن ساحة العمل لأنّ ضررها أكبر من نفعها، ولأنّ السيادة في دعوتنا وفي ديننا هي للشرع ليس غير. فتُنْسَى دعوتنا بنفسها عن الخطأ الفادح بإحال القيادة الشخصية محل القيادة الفكرية، وفيه حرف لمعنى التقوى قليلاً لأنّه يخرج القطار عن سكته الأصلية. إنّ المهم في الموضوع أن تلتّسّف الأمة حول أفكار دعوتنا ومفاهيمها، ولا تقتصر على الإحساس بدعوتنا. وهذا يتوقف على عاملين

اثنين:

الأول: أن تكون الأفكار المتبناة نابعة مما جاء به الوحي، فتكون السيادة للشرع لا لحملة الدّعوة.

الثاني: على حملة الدّعوة أن يتمتعوا بصفات القيادة.

وإذا لم تلتّسّف الأمة حول أفكار ومفاهيم دعوتنا فسيكون مصيرها الفشل كسابقاتها تدور حول نفسها في حلقة مفرغة تعيش على الأماني، وتتنفس بطول عمرها وتسميه عراقة في العمل.

إنّ دعوتنا تفسح المجال واسعاً لنقد سير الدّعوة ولرئيس إدارتها بكل أريحية، ويسّع النقد من داخل الدّعوة ومن خارجها لأنّ المؤمنين إخوة، وأنّ المؤمن مرأة المؤمن، وأنّ النصيحة في الإسلام لعامة المسلمين. وأكثر من ذلك فقد تخصص لجنة للنقد الذاتي. ولا نحيل فشلنا على الغيب ونقول هذه سنة الأنبياء والرسول في تأخير النّصر. وكأنّ القائمين على الدّعوة قاموا بما قام به الأنبياء والرسول في

دعواتهم - معاذ الله - وهنا قد تبرز خطورة التعصب لحملة الدّعوة فلا يحتملون النقد الذاتي، ويعدّونه انتقاداً للدين نفسه لأنّهم حملته. وهذا جهل مركب، فإنّ من لا يفرق بين الدين المعصوم وبين حملته غير المعصومين فهو لعمر الحق يَعْمَلُ في ضلاله. نعم إنّ العمل الجماعي لاستئناف الحياة الإسلامية في العصر الراهن هو ذروة سنام الجهاد ولكن القائمين على هذا الفرض في أيّ دعوة يعتصرون بالنقص والاحتياج والعجز والمحظوية، فتبرئهم من النقد فكرة شيطانية لأنّها تحمل في طيّاتها التقديس للبشر. وهذا غلوّ نسأّل الله سبحانه أن يحمينا من غلوّاته ولاؤاته وما لاته. فالوعي يقتضي التفرّق بين الدين وبين حملته. ومن لا يميّز بينهما تحت أيّ مسوّغات فقد يقع في ودهة الجهل والضلالة. أسأّل الله أن يحمينا منه. فالإسلام لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وحاملوه لهم قلوب تقلب فقد يُمْسِي المؤمن كافراً، ويصبح الكافر مؤمناً. وإنّ أحدهنا ليعمل بعمل أهل الجنة فلا يبقى بينه وبينها إلا باع أو ذراع فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، والعكس وارد كذلك. وهنا ننوه إلى منهج علماء الجرح والتعديل فإنه قام على تغليب المبدأ على الأشخاص، ولذلك قال الإمام مسلم في مسألة جرح الرواية في مقدمة صحيحه: ((ليس من الغيبة المحرّمة بل من الذّبّ عن الشّريعة المكّرمة)) ج ١ / ص ١٤ . وأضيف: إذا نزلت آيات عتاب لسيد الأنبياء والمرسلين ﴿عَسَّ وَقَوْلَنَ﴾ عبس. و﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمْ أَذْنَتَ لَهُمْ﴾ ٣: التوبة فكيف نتحرّج من عتاب رجال في القرن العشرين والقرن الواحد والعشرين في ظل حكم الكافر المستعمر؟!!

إنّ النقد هو استجلاء الحقيقة للعظة والعبرة لمستقبل الأمة الإسلامية، فالدين مقدس بعكس القائمين عليه.

إن دعوتنا تفهم أن الإسلام لا يقتصر على الصلاة والصوم والزكاة والحج والدّعاء، وإقامة بعض الحدود، وإنما يشمل تنظيم علاقات الإنسان الثلاث، مع نفسه، ومع ربه، ومع غيره من الناس. ومن الخطأ والخلل أن يُقتصر على أجزاء من هذه العلاقات، ويعُد ذلك تعدياً على حقوق الله تعالى لأن الأمر كله لله. ويعُد الاقتصر على أجزاء من الإسلام مخالفة شرعية يعذّب الله فاعلها. لقوله تعالى:

﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَيْنِ الْكِتَابِ وَتَكُفُّرُونَ بِعَيْنِهِ فَمَا جَرَأَهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَّجَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَيْكُمْ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَمَا أَلَّهُ بِغَنِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾٨٥﴾ البقرة.

إذا قام الإنسان بأداء حقوق الله في العبادات فقط، فتبقى حقوق الله في أوامر تنظيم علاقات الإنسان مع نفسه ومع غيره. وقد يغلب على كثير من الناس القيام بما يرضي الله في التكاليف التي لا يلحق صاحبها أذى أو ضرر ويرى نفسه أنه قام بالإسلام كله، وقد ضمن الفردوس الأعلى. وهذا جهل بالإسلام لا يعذر فاعله لأنه تقصير في جنب الله، وهو من ثمرات ما خلفه الكافر المستعمر في المسلمين فقد غرس فيهم الجهل والجبن. نعم إن الخوف مظهر من مظاهر غريزة حب البقاء. وقد ارتقى الإسلام بالإنسان فجعل الخوف من الله سبحانه، وقد جعل على كل إنسان رقياً وعبيداً لا يُفارقانه حتى الموت، يحصيان كل صغيرة وكبيرة. وقد حذر الإسلام الإنسان الخوف من هم دون الله، فينقلب فاعله شجاعاً عزيزاً لا نظير له. وأما من يتمرد على أمر الله ويخشى من هم دون الله فيضرب عليهم الذلة والمسكنة ويحقق بهم غضب الله المنتقم الجبار ﴿أَتَخَشَّنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾١٣﴾ التوبه.

وقال ﷺ: (لا تكونوا إمّة تقولون إنّ أحسن النّاس أحسّنا، وإنّ ظلموا ظلمنا). رواه الترمذى، وقال حديث حسن غريب، وقال ﷺ: (اغد عالماً أو متعلماً ولا تكن إمّة فيما بين ذلك). رواه ابن مسعود: أخرجه الطحاوى في شرح مشكل الآثار، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله. ولا نظير لِإِمْقَعْ إِلَّا رَجُلٌ إِمْرَ، وهو الذى لا رأى له. فهو يأتى مر لِكُلِّ أَمْرٍ وَيُطِيعُهُ، وهو الأَحْمَقُ، فَالإِمْرَةُ، هُوَ الَّذِي يُوَافِقُ كُلَّ إِنْسَانٍ عَلَى مَا يُرِيدُ، كَمَا جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ. وفي الحديث الشريف: (لا يُحْقِرُنَّ أَحَدَكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ فِيهِ مَقَالٌ فَلَا يَقُولُ فِيهِ فِيَقَالُ لَهُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: مَخَافَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإِيَّاهُ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ تَخَافَ). رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء عن أبي سعيد الخدري، وصحّحه شعيب الأرناؤوط.

من أدبيات دعوتنا أنْ يترفع العضو عن الخصومة مع أيّ مسلم بسبب اختلاف الرأى. وأسلوبنا إبداء الرأى مشفوعاً بالدليل، والسماع للطرف الآخر بمثل ذلك ثم لا مماثلة ولا جدال ولا لجاج لأنّ الأدلة هي التي تحسم النقاش، والغاية الوصول إلى الحق، وليس لانتصار طرف على طرف، ويجب أن ينظر كل طرف للآخر نظرة أخوية صرفية، ولا ريب أنّ أخلاق الإسلام تؤثّر في حامل الدّعوة ﴿أَدْعُ إِلَيْ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِيلَهُمْ بِالْقِيَّ هِيَ أَحَسَنُ﴾ ١٢٥: النحل، وقال ﷺ: (رَحْمَ اللَّهِ رَجُلًا سَمِحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى). رواه البخاري عن جابر بن عبد الله برقم ٢٠٧٦. ولا رفع للأصوات أثناء النقاش، ولا حدة، ولا عصبية ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٨٨. الحجر، والمهم أنْ يتسع أفق حامل الدّعوة لعوامل الخلاف في فهم النصوص، فلا يحاول الإصرار على إقناع الطرف الآخر بما أدى إليه اجتهاده. وعليه أنْ يبقى محافظاً على الروح الإسلامية الوعائية المتسامحة، بعيداً عن

الجدل العقيم، والتعصب الأعمى، وكأنه يخوض معركة بين كافر ومسلم، أي صراع على الأصول.

تتجنّب دعوتنا الشعارات البرّاقة، وتركّز على العقيدة لتكون قوّة جذب الناس لحمل الدّعوة. فمثلاً شعار: الإسلام هو الحل، هو مجرد شعار عند البعض، وإن كان معناه حقّاً خالصاً. إلا أنه فقد مصداقتيه عند من رفعوه، والواقع أصدق أنباء من الكتب. وشعار خلافة راشدة على منهاج النّبوة، ولا يمكن الحكم عليه إلا بعد وجوده على أرض الواقع، فالخلافة الأموميّة ادّعت أنها قرشيّة وأنّها إسلاميّة محضة مع أنها حطمت ركناً من أركان الحكم الإسلامي بتشريع الوراثة في الحكم، فضلت عن سبيل الله وأضلّت من جاء بعدها. حتى صار من هو دون سن التكليف خليفة للمسلمين. وهذه مهزلة لا ترضي الله ورسوله، ولا ترضي المسلمين الصادقين الوعيين. فهذه الشعارات وأمثالها عصيّة على التكذيب لأنّها حقّ في نفسها، ولكن رافعوها من محتواها، ففقدت مصداقيتها عند الناس. ويجب على حامل الدّعوة أن يشغل نفسه ببلورة مفاهيم الإسلام للأمة حتى تصير قناعات ومقاييس عندها.

إنّ مرجعية المسلم، أي مسلم، هي الوحي وليس عباد الله غير المعصومين. فدراسة حياة المسلمين، أو أي حركة إسلاميّة يجب أن تتناول جميع جوانب حياتها المشرفة والسوداء، وإلا فستكون دراسة مضلّلة ومشوشة. وحتى تكتمل العظة والعبرة، ولتتم الاستفادة من الدراسة فلا بدّ أن تشتمل الدراسة على الحسنات والسيئات حتى يكون التقييم منصفاً ومفيداً للأجيال الحالية والقادمة.

إنّ التكثّل لحمل الدّعوة إمارة خاصة. ولذلك ترى دعوتنا أن يكون اختيار رئيس إدارة الدّعوة بالانتخابات كلّ عشر سنوات مرّة، من جميع أعضاء الدّعوة، وليس من هيئة انتخابية فإنّه أدعى للطاعة الجماعيّة، وعلاجاً للتكتّل والجمود، وأقوى لوحدة

الجماعة وربما يؤدي للتوصل للقائد الكفء. إن سعة أفق الرئيس خير ما يدعو لنجاح التنظيم في مهمته، وإن ضيق أفقه، وقصر نظره قد يؤدي إلى تشظي وتفتت الجماعة، وقد تحرّم الجماعة من طاقات أفراد منها لسوء إدارة الرئيس. ويمكن التخلص من هكذا قيادات إذا جرت الانتخابات كل عقد. إن سوء إدارة الرئيس ربما تعطي الفرصة للأعداء ليقوّوا قبضتهم على التنظيم وربما على الأمة. وقد يؤدي إلى انفلاط الأمة من حول تكتلها لما يصيب بعض الرؤساء من العجب بالنفس، والزهو بالمنصب فيتصرف بما لا يحمد عقباه. فمثلاً إذا نشر رئيس التنظيم بين الناس ما يتعرّض إليه أعضاء التنظيم من أذى وتعذيب فكأنه يدعو الأمة - بحسن نية - لانفلاط عن تنظيمه حتى لا ينالهم ما ينال هؤلاء الأعضاء المعذبين. مع أنّ نية هذا الرئيس المغدور هي بيان مدى إجرام القائمين على حُكْم المسلمين. إنّ أجر المعتدي عليهم في سبيل الله ثابت عند رب العباد كاملاً غير منقوص، ولا يرغب الأتقياء منهم أن يذهب الأجر إلى الفخر في الدنيا، وقد يقوم هذا الرئيس المهووم بتهديد الدول الكبرى المتربعة على قمة الدولة الأولى في العالم - وهو لا يملك حماية نفسه - ولا يملك من القوة المادّية شيئاً، ولكنه يفترض قيام دولة الإسلام، فمثل هذا التهديد الذي في غير محلّه قد يؤدي إلى نتائج لا يحمد عقباها على المسلمين. بل ويغذّي حقد الكافر المستعمر فيذلوا قصارى قوتهم في وضع عراقيل إضافية لتأخير وصول الأمة إلى غايتها. وفي مقدمة ما تصبو إليه الأمة هو التحرر من نفوذ الكافر المستعمر. ولذلك فإنّ لرئيس أيّ تنظيم دوراً مهماً، ولا يكفي أن يكون مخلصاً. بل لا بد أن يكون كما قال أمير المؤمنين عمر: (لست بالخبّ ولا الخبّ يخدعني).

تعتمد دعوتنا في الناحية المالية على أعضائها، لأنّ الله أمرنا بالجهاد بالنفس والمال، وقد قدّم أحيانا المال على النفس، قال تعالى: ﴿أَنْفَرُوا حَقَّاً وَثَقَالاً

وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفِسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿١﴾ : التوبة. وقال سبحانه: ﴿فَلَمَنْ يَعْمَلُ
الْمُجْهِدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَنْعَدِينَ دَرَجَةٌ﴾ ﴿٩٥﴾ : النساء. فاستجابة لأمر الله لحمل
دعوة الإسلام يلزم أعضاء التنظيم أنفسهم بالتبير الشهري بسخاء- وذلك من غير
مال الزكاة- وبذلك تصور الدعوة نفسها من التحكم بقراراتها. وكما يقولون: فإنّ
صاحب القرار هو الذي يمدد يده إلى جيده، ولذلك لا تقبل الدعوة من أيّ كيان، أو
من أيّ فرد من غير المسلمين. ولنا عبرة وموعظة بالتنظيمات التي تتلقى مساعدات
من غيرها، فقراراتها مرهونة بإرادة الممولين من خارج التنظيم، وجعل الممولين من
أعداء الله. نسأل الله أن يقينا شرّ الممّولين والممّولين.

تؤمن دعوتنا بأنّ حمل الدعوة في بلاد الكافر المستعمر ينبغي أن يكون
مستوحى من أبي بصير، ومن أسلوب نعيم بن مسعود في غزوة الأحزاب. وهو
التخديل عن المسلمين. فمثلاً في بيان الفرق بين النظام الإسلامي والنظام الرأسمالي
في رعاية شؤون الرعية حيث تكون الدولة فقيرة والشعب غنياً، فيصور المنظومة
الاقتصادية في الإسلام أنها تقوم على أساس عملة ثابتة، قيمتها ذاتية. وهي الذهب
والفضة وما يقوم مقامهما من أوراق نقدية، بحيث لا يوجد تضخم مالي، كما هو
الحال في النظام العالمي للاقتصاد. وربما نصبح فنرى دولة قد أعلنت إفلاسها لأنّ
عملتها قد سقطت من التضخم المالي المتوازي، وهذا الوضع غير محتمل الوقوع في
نظام الاقتصاد في الدولة الإسلامية، ولا أثر يذكر للتضخم المالي. حيث تقوم
المنظومة الاقتصادية في الإسلام على مجموعة قواعد وأحكام، أهمّها:

١- تؤمن الدولة الحاجات الأساسية الست لكل فرد يحمل التابعية الإسلامية، بغضّ
النظر عن دينه أو كونه موظفاً أم لا، وهي (المأكل والملبس والمسكن والصحة
والتعليم والأمن). وهذا ما تفتقر إليه جميع الأنظمة القائمة في العالم اليوم.

٢- يقوم الاقتصاد الإسلامي على عملة ثابتة قيمتها ذاتية وهي الذهب والفضة بحيث لا يصيبه مرض التضخم المالي وعواقبه المدمرة.

٣- يقوم الاقتصاد الإسلامي على محاربة الربا الذي يهدم أي نظام يتعامل به.

٤- يقوم الاقتصاد الإسلامي على محاربة جميع أشكال الفساد ظاهراً وباطناً- من غشٍّ، واحتكار ومخدرات ورشوة وعهر واستبداد... الخ.

٥- يحرّم المكوس (الجمارك) تحريماً قطعياً. قال ﷺ: (لا يدخل الجنة صاحب مكس). رواه عقبة بن عامر، وأخرجه أبو داود، والدارمي، وأحمد، وأبو يعلى، وابن خزيمة، والطحاوي، والطبراني، والبيهقي. ولكن الإسلام يعامل دول الكفر بالمثل في موضوع الجمارك. كما يحرّم ضريبة الدخل وضريبة المبيعات والمسقفات، وكل ضريبة ثابتة. وتكون جميع التراخيص للعمل والبناء والصناعة مجاناً لأنها جزء من رعاية الشؤون.

٦- الأموال العامة ملك للناس كافية، وليس للدولة، فالماء والكهرباء والمراعي العامة والمعادن والأحراج هي ملك للرعية وليس للدولة لقوله ﷺ: (المسلمون شركاء في ثلات: في الماء والكلأ والنار). أخرجه أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه رقم (٣٤٧٧)، فالمعادن من بثروات وحديد وفوسفات وبوتاسي وغيرها، كلّها من الأموال العامة، وليس من أملاك الدولة، وللدولة خمس الناتج ليس غير. وإن كانت هي التي تشرف على استخراج المعادن.

ومن يوازن بين النظام الاقتصادي في الإسلام وبين الأنظمة الاقتصادية القائمة في العالم يجد البون شائعاً. فالإسلام يرعى كلّ من يحمل التابعية الإسلامية، وهو ينظر إلى كلّ فرد أنه إنسان له حاجات عضوية وفيه غرائز بحاجة إلى إشباع، وبهتمم بتوزيع

الشّرورة توزيعاً عادلاً لأنّه يرى أنّ المشكّلة الاقتصاديّة تكمن في التوزيع وليس في انتاج الشّرورة. وهذه القواعد الاقتصاديّة حقيقة وليس خيالاً، وهي واقع محسوس يدركه كلّ من يطّلع عليه. وكذلك يوازن حملة الدّعوة بين النّظام الاجتماعي في الإسلام وبين الأنظمة الاجتماعيّة القائمة في العالم حتّى يدرك الآخرون أين تكمن الطّمأنينة والاستقرار في النّظام الاجتماعي في الإسلام أم في الأنظمة القائمة التي تهدّم الأسرة فيكثّر السّفاح وأبناء الزنا، واحتلاط الأنساب، والإجهاض. وأسرة المثليّين التي اخترعوها معاكسة للفطرة الإنسانية. وهكذا فإنّ لوسائل الإعلام في الغرب والشرق دوراً مؤثّراً يستغلّه المسلمون العاملون في هداية البشر حتّى يقضي الله أمراً كان مفعولاً.

جُبِّلت النّفس البشريّة على اختيار الطريق الأقصر، والزمن الأقل، والمكسب العاجل السهل، ثم يتشوّف إلى الهدف والغاية، ولكن الصواب هو أن يسلك الإنسان الطريق التي رسمها له ربُّ العزة سواء في الفكرة أم في الطريقة أم في الوسائل والأساليب، وهذا يحتاج إلى تفكّر ونظر: وإلى تحقّق وتدبّر حتّى تنجلّي الأمور بأوضح صورها، وأمّا تحقيق الهدف فهو متوقف على تحقيق أمرين اثنين:

الأول: مدى التزام القائمين على تحقيق الفكرة والطريقة التي وضّح معالّمها ربُّ العزة، ومدى تفاعل الأمة معها.

الثاني: بالنصر الذي وعد الله به المؤمنين العاملين مع اليقين بأنّ النّصر آتٍ لن يتخلّف. ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ نَصْرَهُ أَنَّهُ يَنْصُرُكُمْ وَيُبَيِّنُ أَنَّهُ أَنَّمَا تَنكِحُونَ﴾ (٧) محمد. وحامل الدّعوة الفالح هو الذي يعمّل في الأمة دون كلل أو ملل، وأمله بالله لا ينقطع، وإن أدرك نصر الله فتلك نعمة منها الله على الأمة وعلى الناس أجمعين، وإن أدركه الموت فحسبه أنّه مات وهو يمشي في الطريق التي رضيّها له ربُّ البرية.

من الخطأ الفادح أن نبحث الإسلام من خلال الفرق والجماعات والأحزاب السابقة واللاحقة، بل الحق يتجلّى في دراسة الإسلام من أصوله: الكتاب والسنّة، ثم تُعرَض الفرق والجماعات والأحزاب عليه، أي على الإسلام لنرى مدى توافقها وتطابقها معه، أو مدى مخالفتها وافتراقها عنه، وهي القاعدة الخامسة الخالدة في الموضوع: (يُعرَف الرجال بالحق). وليس العكس. وننظر إلى الفرق والجماعات والأحزاب مدى ائتلافها بالحكم القائم في القطر، أو في العالم العربي وما يسمى بالعالم الإسلامي، بل وبالعالم كله، فإذا ائتلفت أيّ جماعة أو أيّ حزب مع أيّ نوع من أنواع الحكم القائمة في العالم اليوم فاقرأوا عليها السلام، ذلكم لأنّ الحق والباطل، أو الإسلام والكفر لا يجتمعان إلا في ميدان الصراع. والحكم الرشيد هو الذي يستند إلى أصول الإسلام المتمثلة بالقرآن الكريم وبالسنّة النبوية الشريفة. وهو الذي يملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جحراً. هذا هو الميزان العملي للجماعات والأحزاب.

أهم مقتضيات الإيمان: التوكل على الله حقّ توكله، واستمداد العون من الله لأنّه وحده الذي يوفق حملة الدّعوة ويهديهم سبيل الرّشاد، فلا بدّ من كمال التوكل على الله، ودّوام استمداد العون منه تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ أَمَنْتُمْ بِاللّٰهِ فَعَلَيْهِ تَوَكّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّسْلِمِينَ﴾ (٨٤) يonus. وقال سبحانه: ﴿وَعَلَى اللّٰهِ فَتَوَكّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٢٣) المائدة.

ومن مقتضيات الإيمان أن يجعل حامل الدّعوة الإسلام قضيّة مركّزة في حياته، كما يحرص أن تكون الدّعوة قضيّة مصيريّة طيلة حياته، وحتى يلقى وجه ربه.

إن طبيعة الإيمان تدفع حامل الدعوة للعمل ليلاً ونهاراً، وبشكل متواصل بجرأة لا تعرف الكلل ولا الملل لإيجاد ثلاثة أمور:

- ١- أن يوجد الأفكار التي يدعو لها في المجتمع لدرجة وجود رأي عام لها.
- ٢- اعتناق جمهرة الناس لهذه الأفكار الإسلامية.
- ٣- توفر المقدرة لهذه الدعوة بحيث تمكّنها من تصريف شؤون الحكم دون عناء أو بذل جهد حتى يكون عمل الدعوة هو بناء دولة وتسليم حكم.

حقائق مهمة تتعلق بالفكرة المراد ترسيختها:

الحقيقة الأولى: لا تعتبر الدولة الإسلامية الحكام وحدهم، وإن كانت الدولة هي الخليفة، وذلك لأن الخليفة إنما تنصّبه الأمة عن رضا. لذلك كانت الدولة مكونة من الأمة والحكّام. الحكّام ينفذون أحكام الإسلام، والأمة تحاسب الحكّام حتى يبقى الحكم مستقيماً. ولذلك لا بد من الاهتمام بالأمة أولاً وآخراً لكي تتهيأ لتقوم بواجبها وهو:

١- مبايعة الخليفة.

٢- محاسبة الخليفة.

الحقيقة الثانية: المحافظة على الدولة مثل إقامة الدولة، فالأمة إذا تبنّت فكرة الدولة فقد وجدت الدولة. وإن زالت فكرة الدولة عن الأمة فقد فقدت الدولة. لذلك لا بد لحامل الدعوة من الاهتمام بالأمة أولاً وآخراً. والمحافظة على فكرة الدولة في ذاكرة الأمة.

الحقيقة الثالثة: إنّ الطريقة ينبغي أنْ تكون من جنس الفكرة، ولما كانت الفكرة من الوحي فالطريقة ينبغي أنْ تُستوحى من الوحي حتى تكون منبثقه من الفكرة. وطريقة الإسلام في بناء دولة وتسليم حكم عن طريق الأمة كل ذلك كان من الوحي، فلا يجوز بل لا يمكن أنْ تكون الطريقة من مبدأ، وال فكرة من مبدأ آخر، فمثلاً الديمقراطية التي انتهت مدة صلاحيتها قد يظن البعض أنها توصل إلى الحكم. وهذا القول نظري بحت لأنّ الديمقراطية نظام حكم من وضع البشر، وهو نظام كفر في نظر الإسلام أولاً. فالمفروض أنْ يكون الصراع بينهما لا التوافق والتحالف. هذا من جهة ومن الجهة العملية ماحدث في انتخابات الجزائر عام ١٩٩١ م حيث فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بقيادة عبّاسي مدني وعلى بلحاج بنسبة فوق ٥٠٪ ألغيت الانتخابات بالقوة العسكرية حفاظاً على الديمقراطية كما قالوا.

ومثال آخر عندما فاز الإخوان المسلمون في انتخابات الرئاسة في مصر، وتسليم الدكتور محمد مرسي الحكم ومكث عاماً كاملاً لم يتمكن من تطبيق الإسلام، وقلبه العسكري، وأودعوه السجن ومات في السجن، وانتصرت الديمقراطية بقدوم الجنرال عبد الفتاح السيسي على كرسي حكم مصر كما قالوا.

هذا والانتخابات حرة ونزيهة. فما بالك إذا كانت جلّ الانتخابات التي تجري في العالمين العربي والإسلامي بما تخططه المخابرات في كل قطر، وهي انتخابات مزورة وبشهود قضاة وحّكام يوقعون ويصمون على التزوير؟؟؟

وقد يلّدّعي أناس أُشريوا أساليب المظاهرات والإضرابات أنها تحقق الوصول إلى الحكم، وبالعصيان المدني يسقط حكم. وهذه أفكار وفدت إلى المسلمين من الكافر المستعمر الأوروبي. فقد تحقق بعض المطالب كرفع رواتب الموظفين، أو

تنقيص سن التقاعد. ولكن تغيير نظام بنظام مضادًّا فهذا من العبث وسقم في التفكير لأن الآلة العسكرية بيد أعداء الأمة وإن كانت الجيوش محسوبة على أمّة محمد. ولكنها جيوش مصنوعة على الإخلاص للراتب آخر الشهر، ولراتب التقاعد وبعض الامتيازات للرتب العالية.

ومن يفكّر كرتين يجد أنَّ أسلوب المظاهرات والإضرابات والعصيان المدني ينفعه مخترعوه أكثر بكثير ممن تطفل عليه، فيمكن استعماله حال إعلان دولة الإسلام. ومن رضيه للوصول إلى الحكم فعليه أنْ يرضى به في حال إزالة حكم الإسلام. وإنَّه يكيل بمكيالين وهذه صفة سلبية لا يقبلها ميزان العدل، ولأنَّ قاعدة الغاية تبرر الوسيلة قاعدة يحظرها الإسلام، ويؤمن بها الكافر المستعمِّر؛ ولهذا يمكن أنْ تكون فكرة المظاهرات والإضرابات من عوامل هدم الدولة الإسلامية حال إعلانها. والذي يتبعها من دعاة الإسلام يكون قد هدم ثبات الدولة التي يسعى لتطبيق دين الله عن طريقها. والحكمة كلَّ الحكمة أنْ تنبثق الطريقة عن الفكرة حتى تكون من جنسها. بل إنَّ الإيمان لا يتجزأ، ولا يسمى إيماناً إلا إذا كان قطعياً عن دليل قطعي. وإنَّ الدعوة لفصل الطريقة عن الفكرة دلالة على عدم الثقة بالمبداً، دلالة على أنه ليس إيماناً.

نريد حامل الدعوة أنْ يكون راهباً في الليل فارساً بالنهار، نريده شاباً مكتهلاً في شبابه. يدفعه إيمانه للعمل ولا ينتظر أوامر المسؤول. نريد حامل دعوتنا يعشق الموت في سبيل إعلاء كلمة الله. ونريده يؤمن بأنه خلقَ من أجل الإسلام. نريده أنْ يباعي أنْ يقول الحقَّ أينما كان لا يخشى في الله لومة لائم، ولا بطش ظالم، كما روى أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن الجراح في بيعة العقبة الثانية رسول الله، ﷺ، أنْ يقولوا الحقَّ أينما كانوا لا يخشون في الله لومة لائم. نريده أنْ يطلب الموت ليكون مع سيد الشهداء حمزة ابن عبد المطلب، رضي الله عنه. ذلك لأنَّه يعمل بوصية رسول

الله-بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ- لعبد الله بن عباس، رضي الله عنهمَا، قال: كنْت خلْفَ النَّبِيِّ-بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ- يوماً فقلَّ: (يا غلام، إِنِّي أعلمك كلامَات: احْفَظِ اللّٰهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللّٰهَ تَجْهِدُهُ ۖ
تُجَاهِكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللّٰهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنْ بِاللّٰهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمَّةَ لَوْ
اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللّٰهُ لَكَ ۖ وَإِنْ
اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللّٰهُ عَلَيْكَ،
رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصَّحَافَ). رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح.
ورواه الإمام أحمد في مسنَد بنى هاشم، مسنَد عبد الله بن العباس بن عبد المطلب.
برقم (٢٦٦٩).

وفي رواية الإمام أحمد: (احْفَظِ اللّٰهَ تَجْهِدُهُ أَمَّامَكَ، تَعْرِفُ إِلَى اللّٰهِ فِي الرُّخَاءِ
يَعْرُفُكَ فِي الشُّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأْتَكَ لَمْ يَكُنْ لِي صَيْبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ
لِي خَطْبِكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ
يَسِّرَا).

نريد حامل دعوتنا أن يبدأ اتصاله الحي بالآمة بالفروض الشرعية العشرة التي
يستهين بها كثير من المسلمين، ويستمر بها حتى تصبح الآمة تتبنّاها كما تتبنّى قراءة
الفاتحة في الصلاة. لأنها فروض تدعو لوحدة الآمة، ولنهضة الآمة، ولإقامة دولة،
وتجعل الأمر كله لله الواحد القهار. هذه دعوتنا فمن آمن بها، وراغب في صحبتنا،
فأهلًا وسهلاً به. ونرجو أن لا يخذلنا حتى لا يحجب نصر الله عنا. والذى لا يرى في
نفسه الكفاءة فحسبه أن يكون نصيرا.

هذه أهم أدبيات دعوتنا، نسأل الله أن نحسن تطبيقها لعلنا نمال رضي الله سبحانه. واستكمالاً للأدبيات نضع قانون دعوتنا الإداري للمسلمين كافة ليحكموا عليه وعلى سيرنا لتحقيق فرض التكثيل لإقامة حكم الله في الأرض.

المادة الأولى: غاية الدّعوة:

- أ- استئناف الحياة الإسلامية التي امتدت ثلاثة عشر قرناً، فهي حقيقة وليس خيالاً، وكانت الدولة الأولى في العالم عبر عشرة قرون. وقد فرض الله على المسلمين إقامة دولة واحدة، برئيس واحد للمسلمين كافة، وحدّرهم من عذابه إذا هم قصرروا في أدائه.
- ب- حمل الدّعوة الإسلامية إلى العالم عن طريق الدولة.

المادة الثانية: عمل الدّعوة:

- أ- بناء الأعضاء العاملين ليكونوا شخصيات إسلامية مميزة عن طريق الإجازة في حمل الدّعوة.
- ب- التفاعل مع الأمة عن طريق الاتصال الحي لصهر الأمة بأفكار ومفاهيم الإسلام التي تبني دولة.
- ج- تهيئة الأعضاء والأمة لبناء دولة، ولوضع تصور لتحويل المؤسسات القائمة ومرافق الحياة في بلاد المسلمين إلى وضع إسلامي مستبطن من الكتاب والسنّة مع محاولة تقوية عوامل تثبيت الدولة حال إعلانها.

المادة الثالثة: طريق الدّعوة:

- أ- تسلُّم الحكم هو طريقة الدّعوة لتحقيق غايتها.

ب- تتسلم الدّعوة الحكم، بالصراع الفكري، ويطلب النّصرة حسب الأحكام الشرعية.

ج- لا يجوز تسلّم الحكم جزئياً أو بالتدريج. فلا بدّ أن يكون كاملاً وشاملاً وانقلابياً.

د- لا يجوز أن يشترك حامل الدّعوة في حكم يحكم بغير ما أنزل الله، لا في وزارة ولا في برلمان ولا في أيّ منصب يُعدُّ من الحكم.

المادة الرابعة: عضوية الدّعوة:

أ- تضم الدّعوة لعضويتها كل مسلم بالغ عاقل ذكراً كان أم أنثى.

ب- أن لا يكون عضوا في أيّ تنظيم آخر، كما لا يجوز أن يجمع العضو في انضمامه إلى كيانين سياسيين اثنين.

ج- يتوقف تأهيل الدّارس ليكون عضواً في الدّعوة على أساس قيامه بالالتزامات الإسلامية، ووعيه على العقيدة الإسلامية وإيمانه بها، وبنضجه بثقافة الدّعوة على أقلّ تقدير، وعلى مدى تفاعله مع أفكار الدّعوة وانصهاره بها.

د- لجنة تنظيم الدّعوة هي صاحبة القرار في قبول الأشخاص أعضاء في الدّعوة بعد أن يظهر لها صلاحهم عن طريق منح الدارس الإجازة بالوعي الثقافي.

المادة الخامسة: قسم الدّعوة:

أ- "أُقْسِمُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ أَنْ أَكُونَ حارِسًا أَمِينًا لِلإِسْلَامِ، وَمُلتَزِمًا بِأَحْكَامِهِ، مُتَبَّيِّنًا أَفْكَارِ دُعْوَتِي هَذِهِ وَمَفَاهِيمَهَا، مُواصِلًا نُصْحِي لَهَا، مُنَفِّذًا قَرَارَتِهَا وَإِنْ خَالَفْتُ رَأِيِّي،

باذلاً قصاري جهدي في سبيل تحقيق غايتها ما دمت عضواً فيها، والله على ما أقول وكيل".

ب- يؤدي هذا القسم كله من تقرر قبوله عضواً في الدعوة أمام رئيس إدارة الدعوة أو أمام أي واحد من لجنة رئاسة إدارة الدعوة، أو أمام أي عضو من النقباء أو أعضاء لجنة تنظيم الدعوة.

المادة السادسة: تبعات الدعوة:

١- الالتزام بأعمال حمل الدعوة حتى يظهر حامل الدعوة أنه إسلام يمشي في الطريق.

٢- دراسة الأفكار المتبناة في خلايا، والإشراف عليها.

٣- نشر الدعوة بالوسائل والأساليب الشرعية المتاحة وفي مقدمتها الاتصال الحي بالناس لبلورة أفكار الدعوة المراد تطبيقها عند استئناف الحياة الإسلامية في دولة.

٤- القيام بالتكاليف الخاصة التي لا يوجد من هو أكفاء من العضو المكلف للقيام بها.

٥- تنفيذ قرارات الدعوة عملاً بقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَنُوا أَفْوِأُولَئِكُوْنُوا بِالْعَقُودِ﴾
١: المائدة، ولقوله ﴿الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِم﴾.

٦. التبرعات المالية بسخاء لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفَسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ يَأْتِ لَهُمْ أَجْنَاحَةً﴾ ١١١: التوبة. ولقوله تعالى: ﴿وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفَسِهِمْ فِي سَكِيلِ اللَّهِ﴾ ١٥: الحجرات.

المادة السابعة: تشكيلات الدّعوة الإدارية:

أ- لجنة رئاسة إدارة الدّعوة.

ب- لجنة الواجهة السياسيّة.

ج- لجنة تنظيم الدّعوة.

د- هيئة القضاء.

ه- لجنة النقد الذاتي.

المادة الثامنة: لجنة رئاسة إدارة الدّعوة:

أ- تتكون لجنة رئاسة إدارة الدّعوة من خمسة أعضاء كحد أقصى بمن فيهم الرئيس.

ب- مُدّة لجنة رئاسة إدارة الدّعوة عشر سنوات فقط.

ج- يقوم رئيس إدارة الدّعوة بضمّ أعضاء اللجنة ممّن تتوفر فيهم شروط العضوية، وهي:

١- أن يكون واعيًّا سياسياً، وله اهتمامات سياسية، وإنْ كان يختلف مع الرئيس في الآراء السياسيّة.

٢- أن يكون من حفظة القرآن الكريم، أو يحفظ ثلاثة أو ربعه على الأقل.

٣- أن يكون معروفاً بالتزامه بالأحكام الشرعية في بيته وبين الناس.

٤- أن يكون هاضماً لثقافة الدّعوة.

٥- أن يتمتّع بالقدرة الجسدية للقيام بأعمال العضوية بسهولة.

٦- لا يجوز أن يكون اختيار عضو رئاسة إدارة الدّعوة حسب الولاء للرئيس، أو حسب المصلحة، أو القرابة لقوله ﷺ: (مَنْ وَلَيْ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا، فَوْلَى رَجُلًا وَهُوَ يَجِدُ مِنْ هُوَ أَصْلَحُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ). رواه الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس، رضي الله عنهما، وفي رواية الحاكم في مستدركه: (من استعمل رجلاً من عصابة وفي تلك العصابة من هو أرضي الله منه فقد خان الله، وخان الرّسول، وخان المؤمنين). وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٧- لا يجوز أن يُضمَّ أي عضو للجنة رئاسة إدارة الدّعوة إلا بعد توفر الشّروط السابقة حتى لو لم يكتمل العدد، ولا يُسَارُ على قاعدة الجود من الموجود، بل يُسَارُ على قاعدة: (عدم العمل أولى من العمل الخطأ).

٨- يتولّ رئيس إدارة الدّعوة تشكيل أجهزة إدارة الدّعوة كلّها، والإشراف على سير الدّعوة، ولا يحقّ للجنة ولا لرئيسها مخالفـة ما تتبناه الدّعوة، ولا يحقّ للرئيس ولا للجنة رئاسة الدّعوة أن تغيّر أي مُتبّنى من أفكار ومفاهيم الدّعوة إلا بدليل أقوى من المتبّنى، أو أظهر في قوّة الاستدلال، وإنّما بعد تعميمه على جميع أعضاء حملة الدّعوة في جميع أقطار المجال، وتركز رئاسة إدارة الدّعوة على أن تبني في الدّعوة قادة سياسيين.

٩- رئيس إدارة الدّعوة وحده صلاحـية إعفاء أو تجميد عضوية أي فرد من أعضاء الدّعوة مع بيان الأسباب. ولا يجوز بيان الأسباب في حالتين: الأولى: التّجسس. والثانية: ارتكاب عمل يخدش الأخلاق، لأنّ الله تعالى يقول: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالشَّوْءِ وَمَنْ أَفْوَى إِلَّا مَنْ طُلِرَ﴾ ١٤٨: النساء.

و- تعمل لجنة إدارة الدّعوة كفريق عمل واحد، ويجب على رئيس إدارة الدّعوة أن يستشير أعضاء اللجنة حسبما يؤخذ الرأي في الشورى في الإسلام. على أربعة أوجه.

ز- لا يجوز لرئيس إدارة الدّعوة أن يعاقب أيّ عضو بالمقاطعة، أو مقاطعة أيّ فرد من أفراد الأمة، أو مقاطعة كتب أيّ تنظيم مهما كان توجّهه، فالحجر على حملة الدّعوة ليس من طريقة دعوتنا، لأنّه يكرّس الطبقية وينشر بذور الشّقاق والتفرقة بين الأمة.

ح- يعامل الأعضاء الذين يتركون الدّعوة أو تجمّد عضويتهم، معاملة أيّ مسلم: ﴿إِنَّمَا الْمُرْتَمِّنُ لِنَحْنُ﴾ ١٠ : الحجرات، ولا يجوز مخالفاتهم، ولا مخاصمتهم، حتى لو كانوا يخالفون ما تبنّاه دعوتنا، والأمثل أنْ يعاملُوا معاملة أنصار الدّعوة. لأنّ العقيدة الإسلامية هي الرابط بين أمة الإسلام، وليس الرابطة الحزبية أو الجمعية. وذلك كما كان الصحابة يعاملون من تقام عليهم الحدود والعقوبات الشرعية. فالكراهية للمعصية وليس للعصاة.

ط- رئيس إدارة الدّعوة هو الذي يعيّن رئيس اللجنة السياسيّة في الدّعوة في جميع الأقطار المعتمد فيها حسب الكفاءة، والصلابة في حمل الدّعوة في مقابلة السلطة. ويجب تجنب تعين الضعيف حتى لو كان عبوريّ زمانه. اقتداء بموقف الرسول ﷺ من أبي ذر رضي الله عنه عندما طلب الإمارة، كما يحقّ لرئيس إدارة الدّعوة إعفاء رئيس اللجنة السياسيّة إذا ثبت لديه عدم الكفاءة.

ي- رئيس إدارة الدّعوة هو الذي يعيّن أعضاء ورئيس لجان التنظيم (النقيب)، ويجوز له أن يُولّي تعينه إلى أعضاء لجنة إدارة الدّعوة، أو لرئيس اللجنة

السياسية. كما يحقّ لرئيس إدارة الدّعوة إعفاء رئيس لجان التنظيم لعدم الكفاءة.

ق- على لجنة إدارة الدّعوة دوام الاتصال مع رئيس اللجنة السياسية في كلّ قطر، والتشاور معه، والاطّلاع على سير الدّعوة، والعمل على تقوية شخصيّته بالاستماع إليه، والوقوف على آرائه ومقترحاته، وتوجيهه بالقدوة وبرعاية الأحوّة.

ل- على لجنة رئاسة إدارة الدّعوة دوام تنمية أنفسهم بالمطالعة السياسيّة والثقافيّة، والإبداع في الوسائل والأساليب لتحريك أعضاء الدّعوة، وتنميّتهم ليكونوا رجال دولة. وجعل القدوة هي الفاعلة في التوجيه والتحريك.

م- يتمّ انتخاب رئيس إدارة الدّعوة من قبل جميع أعضاء الدّعوة في مناطق المجال في كلّ عقد مرّة واحدة. ويحقّ لأيّ عضو أن يرشّح نفسه لرئاسة إدارة الدّعوة على أنْ تتوفر فيه شروط عضوية رئاسة إدارة الدّعوة. وتحدد ثلاثة أشهر للترشّح والترشيح، وحصر المرشّحين، ويشترط في المرشّح لرئاسة إدارة الدّعوة إضافة لشروط عضوية القيادة، أنْ يقدم برنامجاً خطياً يمكّن جميع أعضاء حملة الدّعوة المُنتَخّبين من الاطّلاع على برنامج كلّ مرشّح، وفهمه ومقارنته ببرامج جميع المرشّحين قبل شهر على الأقل من إجراء التصويت والانتخاب، ويلغى ترشيح كل من لا يقدم برنامجاً خطياً في الوقت المحدد. ولا يجوز تمديد فترة رئيس إدارة الدّعوة البّنة. بل يعيّن بالانتخاب فقط. ويجوز للرئيس أنْ يترشح عدّة مرات.

ن- يعيّن رئيس إدارة الدّعوة لجنة قضاء مكونة من ثلاثة أعضاء بمن فيهم رئيسها لمدّة خمس سنوات، ويشترط في رئيس لجنة قضاء الدّعوة أنْ يكون مجتهداً،

ولو اجتهد مسألة، ولا يحق لرئيس إدارة الدّعوة عزل اللجنة إلا إذا خالفت شروط العضوية، أو انتهت مدة عملها، وللجنة قضاء الدّعوة هي المسؤولة عن إجراء عملية حصر المرشحين لرئاسة إدارة الدّعوة، وتعيين بدء وانتهاء الترشيح، وإعلان الفائز منهم، وتعيّن اسمه على جميع أعضاء حملة الدّعوة.

س- يحدّد رئيس إدارة الدّعوة مناطق مجال الدّعوة ويشترط أن تكون ممّا يطلق عليه الشرق الأوسط، ولا يجوز العمل في أيّ قطّر خارج أقطار الشرق الأوسط لا يمكن أن تتحقّق فيه غاية الدّعوة، لأنّ العمل فيه حينها يُعدّ عبّا، والعبّ لا يستقيم مع حمل الدّعوة المُنْتَح، ويُتَّقَّد الأقطار المستقلة ذات السيادة إن وُجِدَت.

ع- تَمُدُّ لجنة رئاسة إدارة الدّعوة منابر ما يعرف بأبي بصير العاملة في دول الکفار المستعمرتين، تمدّهم بالأفكار والأساليب المناسبة لكلّ دولة تعمل فيها. ولا سبييل للجنة رئاسة إدارة الدّعوة على منابر أبي بصير، وقد تستفيد من التنسيق مع هذه المنابر الأخبار والتحليلات السياسية التي تُنشر في أجهزة إعلام دول الکفر، وتكون علاقة رئيس إدارة الدّعوة بتلك المنابر علاقة صحبة وتعاون لا علاقة رئيس ومرؤوس.

المادة التاسعة: لجنة الواجهة السياسية في الدعوة:

يُعيّن رئيس إدارة الدعوة لجنة في كلّ قطر تعمل فيه الدعوة لتكون واجهة الدعوة السياسية لا يقلّ عددها عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، أهم مهامها:

- ١- الإشراف على الدعوة في القطر، وتوجيه رئيس لجان التنظيم في الدعوة للعمل في توصيل الأفكار المتبناة للأمة، ورعاية حملة الدعوة سياسياً.
- ٢- تنفيذ قرارات رئيس إدارة الدعوة، وتشكيل لجان تنظيم عمل الدعوة.
- ٣- بناء أفراد من حملة الدعوة سياسياً يرشّحهم رئيس لجان تنظيم الدعوة ممن عندهم اهتمامات سياسية.
- ٤- دوام متابعة الموقف الدولي، ومعرفة الدول المؤثرة فيه، والدول التي تحاول التأثير فيه. وإصدار تحليلات سياسية تقدّم لرئيس إدارة الدعوة.
- ٥- متابعة ما ينزل إلى السوق من كتب سياسية جديدة، وما يصدر من تقارير دولية، وما يصدر من دور نشر ومراكز الدراسات الاستراتيجية السياسية والعسكرية والاقتصادية، فضلاً عما يُنشر في وسائل التواصل الاجتماعي، والصحف والمجلات الورقية والالكترونية. وتزويد لجنة إدارة الدعوة، ورؤساء لجان تنظيم الدعوة بذلك.
- ٦- زيارة السياسيين والفعاليات في القطر لإظهار الوسط السياسي للدعوة.
- ٧- لا يحقّ للجنة السياسية إصدار نشرات للتوزيع على الجماهير سواء أكانت نشرات سياسية، أو فكرية، دولية كانت أم محلية. ولكن تُصدر نشرات للأعضاء

فقط لتكون لهم عوناً في الاتصال الحي لتشييدهم مع مراعاة التقليل من النشرات الداخلية ما أمكن.

المادة العاشرة: لجان التنظيم الدعوي:

١- يعين رئيس إدارة الدعوة أو من ينوبه رئيساً للتنظيم الدعوي في كل مدينة في القطر.

٢- تقوم الواجهة السياسية بتعيين أعضاء لجان التنظيم الدعوي في كل مدينة على أن لا يزيد عددهم على خمسة بمن فيهم رئيس اللجنة. ويراعى في الأعضاء حُسْنُ التأثيّر، ومهارة الإدارة، وسعة الأفق، والمبادرة في القيام بالأعمال.

٣- لجان التنظيم الدعوي هي صاحبة الصلاحية في تعيين المشرفين على الخلايا الدراسية. وفي ضمّهم للدعوة بعد أداء القسم.

٤- تكون الخلية أو الحلقة أو الأسرة من عدد لا يزيد على ثلاثة أفراد غير المُشرِّف.

ولا يجوز أن يُشرف على النساء غير محارمهن. ولا يجوز الاحتكال في خلايا الدراسة بين الجنسين.

٥- يتولى المشرف رعاية أعضاء الخلية من جميع وجوه الرعاية دراسة، وحمل دعوة، وتوعية سياسية. ويبداً بما يصدر من كتيبات أو كتب عن لجنة رئاسة إدارة الدعوة. ويحرص أن يعيش المشرف مع أفراد خليته عيشاً طبيعياً حتى يتتأكد من بناء شخصياتهم ونضجهم الثقافي، ويطمئن على مقدرتهم على حمل الدعوة، وهو ما عُرف في تاريخ المسلمين بنظام الإجازة.

- ٦- يُوجّه المشرف على الخلية أعضاء خليته للاطّلاع الفردي على الكتب النافعة التي صدرت أو تصدر من غيرنا، لا سيّما أنّ الدّعوة تبني الإقلال من التّبني لأنّ القصد هو تأهيل الأمة لتكون أمّة دعوة وجهاد. ويراعى التّشّوّع في الثقافة.
- ٧- يرّكز المشرف على توجيهه أفراد خليته لانغماس في عملية صهر الأمة في بوتقة أفكار الإسلام المتبناة. والأفكار التي تساهم في عملية النّهضة الفكرية. وما يساهم في عوامل تثبيت الدولة الإسلامية حال قيامها. ويحرص كلّ الحرص أن يكون حمل الدّعوة قضيّة مصيرية في حياة حامل الدّعوة حتى تتحقق الغاية أو يفني حامل الدّعوة، وحسّبُه أنّه مات على الدّرب الصحيح. ولا بدّ من مشاركة مشرف الخلية أعضاء خليته في العملية الصّهيرية. مُتّخذين رسول الله ﷺ هادياً ومعلّماً كما ورد في كتب السيرة النبوية، أيْ أنّه وُجدَ في هذه الحياة من أجل الإسلام.
- ٨- يُرشّح رئيس لجنة تنظيم الدّعوة مَنْ يرى فيهم النّباهة في الإدارة أفراداً لرئيس لجنة الواجهة السياسيّة لرعايتهم إدارياً وإعدادهم لتوسيع تنظيم الدّعوة في المستقبل، أو في أماكن أخرى.
- ٩- يُشترط في المسؤول أنْ يسكن في مكان عمله الدّعوي سواءً أكان متفرغاً أم غير متفرغ.

١٠- لا يكلّف حامل الدّعوة بتلبيغ الدّعوة حتى يكون ناضجاً ومعدّاً إعداداً جيداً في حمل الدّعوة فكريّاً وسياسيّاً، وعلى قدر من إتقان الأساليب التي وردت في القرآن الكريم ﴿أَدْعُ إِنَّ سَبِيلَ رَبِّكَ بِالْعِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالْقِوَى هِيَ

أَحَسَنُ ﴿١٢٥﴾ : النحل. حتى لا يُسيء حامل الدّعوة ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا عَلَيْظَ الْقُلُوبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلَكَ﴾ ﴿١٥٩﴾ : آل عمران.

١١- يحرص مشرف الخلية على متابعة الأحداث الجارية، وعقد جلسة للخلية مرّة في الأسبوع ليبقى حمّلة الدّعوة يبضون بالحياة دائمًا، ولتخرير سياسيين مفكّرين ليستحوّلوا قيادة الناس عن جداره، وتكون الخلية الدّعوية دعوةً كاملةً تعمل في الأمة. ويستنير المشرف بما يصدر عن رئاسة إدارة الدّعوة، وما يصدر عن رئيس لجنة الواجهة السياسية في الدّعوة.

المادة الحادية عشرة: هيئة القضاء:

١- عملها الفصل في الخصومات والاختلافات بين أيّ مسؤول كان وأعضاء حملة الدّعوة.

٢- تتكون هيئة القضاء من ثلاثة أعضاء بمن فيهم رئيس الهيئة. ويعينهم رئيس إدارة الدّعوة.

٣- ينبغي أن يتصف رئيس هيئة القضاء بالإضافة إلى الورع والعلم والجرأة في قول الحق أنه لا يخشى في الله لومة لائم، وفضلاً عن الإحاطة الكاملة بمفاهيم وأدبّيات وقناعات الدّعوة، فضلاً عن كل ذلك أن يكون مجتهداً، ولو اجتهد مسألة، لأنّ موقعه يقتضي ذلك لـإحسان العمل.

٤- مدة عمل هيئة القضاء خمس سنوات فقط، ولا يجوز إقالة أيّ عضو فيها طيلة هذه المدة إلّا إذا احتلّ وصف العضوية كالجنون والعمالة (الخيانة) والرّدة والمرض المُقدّع ونحو ذلك. ولا تمدد للهيئة المدة، بل يصدر تعين جديد لرئاستها ولأعضائها من رئيس إدارة الدّعوة.

٥- يتولى رئيس هيئة القضاء النظر في الشكاوى المرفوعة ضدّ أيّ مسؤول حتّى لو كان رئيس إدارة الدّعوة. ويكون أعضاء الهيئة بمثابة مستشارين.

٦- يتولى رئيس هيئة القضاء النظر في أيّ اعتراض يقدمه أيّ عضو على عقوبة وقعت عليه، أو مظلمة طالبه، أو أيّ نقد ذاتيّ لسّيّر الدّعوة، أو لتصرف غير مسؤول، مُخلّاً بأيّ عمل من أعمال الدّعوة المتبناة. أو أيّ مخالفه لأيّ مسؤول لأيّ التزام شرعيّ.

٧- تقدّم الشكاوى إلى الهيئة القضائية مباشرة، وليس رئيس إدارة الدّعوة، إذا كانت الشكاوى ضدّ رئيس إدارة الدّعوة. لأنّ ذلك أدعى للنزاهة، وأقرب إلى العدل، ولأنّه لا يستقيم أن يكون الخصم هو الحكم.

٨- تشرف الهيئة القضائية على انتخابات رئيس إدارة الدّعوة بعد انتهاء رئاسته أو حال عزله، وهي التي تتولى إدارة الدّعوة حال شغور منصب رئيس إدارة الدّعوة. ولا يجوز أن تزيد الفترة على ثلاثة أشهر.

المادّة الثانية عشرة: لجنة النقد الذّاتي:

يحقّ لأيّ عضو في الدّعوة أن ينتقد أيّ مسؤول أو مسيرة الدّعوة، وفضلاً عن ذلك تعين لجنة تختصّ بهذا العمل. ومن موجبات هذه المادّة هو مرور سبعة عقود على إحدى الحركات الإسلاميّة دون تحقيق الغاية، وبدون مراجعة مستقلّة للمسيرة دمّرت آمال العاملين الوعيين، وآمال الأمة، وأطالت استبعاد الكافر المستعمر لهذه الأمة العظيمة. ولكي نتخلص من الجمود والتّكّلّس استحدثنا هذه اللجنة، مستحضرين قول أحد مفكّري الأمة الإسلاميّة في العصر الراهن. د. عبد الله النفيسي ((قد تكون رغبتنا في إغلاق ملفّ الماضي، وعدم نقاده ومراجعته تحت مسوّغات

مشوشة حماية لوحدة الصّف، وعدم التشويش، وفتح الجراحات على ما في ذلك من مخالفة لمنهج القرآن في السير في الأرض والاعتبار بالماضي تعتبر مقتلاً لفكرة الاعتبار والتسديد في حياتنا العملية)). إنّ هذا القول لجَدِيرٌ بالبعض عليه بالتواجذ للحافظة على استقامة مسيرتنا الدّعويّة. يضاف إليه ما دبّجه يراع الدكتور عادل حسّون: ((إنّ أيّ جماعة تحاول، ولو بحسْنِ نية، إغفال الدراسة والتحليل من التقدّم الواقعها ومستقبلها كله أو بعضه، أو تؤجّل الأعمال النّقدية والتقويمية، أو تعطي أولويّة للدّعوة العامة والوعظ فقط، هي جماعة مهما كانت المسّؤلّات غير جديرة بصناعة التغيير وقيادة البشرية مهما حملت من رايات وشعارات عادلة)).

فهذه كلمات من ذهب، جديرة بوضعها في قانوننا الإداري لدعوتنا، لنستدرك ما فات، ونُصَحّح مسيرة الأمة التي انقضت. وأهمّ قوانين هذه اللجنة ما يلي:

١- ينبغي أن تكون هذه اللجنة أو الهيئة من حكماء الأمة وعقلائها، ومن مفكّريها السياسيين ومن سياسيّها المفكّرين، ومن لهم غيره شديدة على أمّة الإسلام ممّن يرجون لدين الله وقاراً، وعندّهم الطموح العالي ولا يقنعون بما هو واقع، بل يعملون لتحقيق ما ينبغي أن يكون. ولا يستسلمون للقدريّة الغبيّة، بل يتوكّلون على الله حقّ توكّله، ويستمدّون العون من الله سبحانه في تحقيق ما يعملون من أجله، وقد تمسّكوا بِسُنّة ربط الأسباب بالأسباب لتكون نتائج أعمالهم إيجابيّة دائمًا.

٢- عدد أعضاء هذه اللجنة لا يزيد على ثلاثة.

٣- دراسة السيرة النبوية من الكتب المعتمدة دراسة سياسية، وتقديم ما جدّ من دراسة للجنة رئاسة إدارة الدّعوة. مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ أهل الحلّ والعقد

في عهد رسول الله ﷺ من رؤساء القبائل كانت إرادتهم ذاتية، ولكن حكام بلاد المسلمين اليوم وجيوشهم (أهل الحل والعقد) إرادتهم مرهونة للكافر المستعمر. فطلب النصرة منهم مشكوك في جدواه سلفاً وطلب النصرة منهم في غير موضعه.

٤- دراسة ما عليه الأحزاب في الدنيا، وما سارت عليه الحركات في تاريخ المسلمين على اختلاف مشاربهم، ومحاولة الاستفادة من النافع منها، والتعلم من أخطائها، وتمحیص أساليبهم ووسائلهم ومدى انطباقها على الأحكام الشرعية، وتقديم الخلاصة للجنة رئاسة إدارة الدعوة لتنستير بها.

٥- مراقبة سير لجان الدعوة للتأكد من أنها تسير على نهج تخرج حملة دعوة سياسيين مفكرين في عملهم في الاتصال الحي مع الأمة. لأن الأمة لا تسلّم قيادتها إلا للسياسيين، مع يقيننا من صعوبة هذا الدرس لأن الأمة لم تعهد درب السياسة من قبل، ومن طبيعتها أن تميل للأسهل وعن طريق الوعظ والإرشاد والفتوى والتعليم والدعائية. فضلاً عن نجاح الكافر المستعمر في ترسيخ فكرة الابتعاد عن السياسة، وأنها ليست من الدين، مع منع إيجاد أحزاب وجماعات دعوات وحركات تقوم على أساس الدين، ومعاقبة كل من يفعل ذلك.

٦- دراسة أثر الدعوة في المجتمع من حيث الأفكار والمشاعر، والوعي على الدعوة، والنظرية إليها بعد نصف عقد. ودراسة ردود فعل الشارع مما تطرحه الدعوة.

٧- إذا ثبت للجنة النقد الذاتي أن أي مسؤول ليس أهلاً للمركز الذي يشغله، ترفع اللجنة عنه لرئيس إدارة الدعوة، وإن لم يستجب ترفع للهيئة القضائية ورأيها قطعي في وجوب إعفائه من المسئولية، من ذلك الموقع.

٨- مدة هذه اللجنة خمس سنوات، قابلة للتجديد من قبل رئيس إدارة الدعوة، ولرئيس إدارة الدعوة الصلاحية في حلها إذا رأى أنها مقصورة في أداء واجبها، ولكن بعد رفع الأمر للهيئة القضائية ثبت في الأمر.

المادة الثالثة عشرة: العقوبات:

أ- موجبات العقوبات:

١- اختلال أي شرط من شروط العضوية (الإسلام، العقل) أو عدم توفر الشروط المطلوبة لكتفاعة أي موكز في مسؤولية الدعوة.

٢- مخالففة الالتزامات الشرعية المتوقفة على إرادة العضو وحده، مثل: الرّبأ، والزنا، واللّواث، والسرقة، وعقوق الوالدين، والكذب، والتجسس، والتخاذل في مقابلة السلطة بدون مسوغ شرعي. ونحو ذلك. أمّا ما كان من عموم البلوى وهو مكره عليه فلا عقوبة عليه مثل دفع الجمارك، ودفع ضريبة الدخل، وضريبة المبيعات، والتعامل مع الشركات المساهمة، والتعليم المختلط الإجباري في الجامعات، والتأمين الإلزامي على السيارات مع التأكيد على حُرمتها.

٣- عدم الالتزام بحمل الدعوة على وجهها. وأن الموجب للعمل هو الشرع وليس رئاسة إدارة الدعوة وقوانينها الإدارية. فيجب أن يتحرّك حامل الدعوة ذاتياً في تبليغ الدعوة للأمة بطريق مؤثرة.

- ٤- التمرد وعدم تنفيذ قرارات رئاسة الدّعوة، أو ما يصدر من أيّ لجنة من لجان هيكل إدارة الدّعوة.
- ٥- الانضمام للدّعوة بقصد التجسس عليها للدّولة أو لأيّ هيئة أو تنظيم سياسي آخر.
- ٦- ازدواجيّة الانتماء لهيئتين سياسيتين أو أكثر بعد تخسيسه أو إنذاره.
- ٧- عدم الالتزام بالتزامات المالية مع قدرته على ذلك.
- ٨- نقل المسؤول لرئيس إدارة الدّعوة عن أيّ عضو ما لا واقع له، أو تحريفه للكلام عن موضعه بعرض النيل منه.
- ٩- القيام بأعمال من شأنها تفتت وحدة الدّعوة، كعقد اجتماعات، أو تكوين شلل داخل الدّعوة، أو الكتابة أو الخطابة ضد الدّعوة، أو النيل من الدّعوة بأيّ وسيلة من وسائل النشر ونحو ذلك.
- ١٠- التزلف للأمير، وكيل المديح له بالمراسلة أو بأيّ وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي لقوله ﴿إِذَا رأَيْتُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْتَوْا فِي وُجُوهِهِمُ التَّرَابَ﴾: (إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب). رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن عمر برقم (٥٧٧٠)، وأخرجه أحمد برقم (٥٦٨٤) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٦٧) وغيرهم. لما لهذا السلوك من نتائج مدمرة على الدّعوة وعلى الأمة. ولنا ما رواه مسلم عن همام بن الحارث: أنّ رجلاً جعل يمدح عثمان فعَمَدَ المقداد فجثا على ركبتيه، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال إنّ رسول الله قال: إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب). صحيح مسلم برقم ٣٠٠٢ وفي صحيح

البخاري عن عبد الرحمن بن أبي بكر (...وilk، قطعت عنق أخيك). ثلاثةً
كتاب الأدب رقم (٦٦٦).

١- يحصر تقديم نقد الدعوة للهيئة القضائية أو رئيس إدارة الدعوة أو لأيّ
مسؤول في الدعوة، وخلاف ذلك يُعرّض الناقد نفسه للعقوبة لأنّه يكون نقداً
هذاً وليس للإصلاح.

ب- العقوبات: وهي عقوبات إدارية تعزيرية لا تغنى عن العقوبات الشرعية بشيء.
والعقوبات المتبقية هي:

١- تقديم النصيحة، فينصح المذنب بتحويفه من عذاب الله، أو من عظم
المسؤولية الملقاة على عاتق المسلمين، أو من شدة هجمة الكفار والمنافقين
على الإسلام والمسلمين، حسب المخالفة التي ارتكبها العضو، وهذه العقوبة
لمن يتميّزون بالحسن المرهف. ودليل هذه العقوبة قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ
مُشَوَّهُمْ فَعَظُوهُمْ﴾ ٤: النساء. وقول ﷺ: (الدّين النصيحة). فلنا
لمن؟ قال: الله ولكتابه ولرسوله ولأئمّة المسلمين وعامتهم). رواه مسلم.

٢- الإنذار والتهديد. إنذار المذنب إذا كرر المخالفة بالعقوبة. والدليل على
ذلك ما رواه عليّ بن عبد الله بن عباس (علّقوا السوط حيث يراه أهل
البيت فلأنّه لهم أدب). أخرجه الطبراني في الكبير من طريق سلام بن سليمان
وقال الحافظ الهيثمي (١٠٦/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار
وإسناد الطبراني فيهما حسن.

٣- التوبيخ: على أن لا يكون قدفاً، والتوبيخ ليس له لفظ معين. والدليل على
ذلك: روى أبو ذر قال: سأبئ رجلاً فعيرته بأمه فقال لي رسول الله، ﷺ، (يا

أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك إمرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم..) رواه البخاري برقم (٣٠)، ورواه مسلم برقم (١٦٦١). ويختلف التوبيخ باختلاف الناس. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (...أقْلَوْا ذُوِي الْهَيَّاتِ عَشْرَ اتْهَمُ إِلَّا الْحَدُودَ). رواه أبو داود والنسائي وأحمد. وقال ﷺ في الأنصار: (...فَاقْبِلُوْا مِنْ مُحَسِّنِهِمْ وَتَجَاهُلُوْا عَنْ مُسِيِّهِمْ). أخرجه البخاري عن أنس بن مالك برقم ٣٧٩٩، ومسلم برقم ٢٥١٠.

٤- الإعفاء من المسؤولية. وقد حدث هذا في عهد الراشدين حيث عزلوا ولادة، وقادة الجيوش وولوا بدلاً منهم: منها ما اشتهر من عزل خالد بن الوليد وتولية أبي عبيدة عامر بن الجراح- في معركة اليرموك- في عهد عمر بن الخطاب. وعزل عثمان عمرو بن العاص عن خراج مصر وعيّن مكانه عبد الله بن سعد بن أبي السرح أمير الصعيد.

٥- التشهير لرفع ثقة الأعضاء منه بإعلام الأعضاء عن مخالفته، وفضيحته. والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَيَشَهَدَ عَذَابَهُمَا طَاغِيَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ النور. وفي السنة النبوية حديث ابن التتية حيث أرسله الرسول ﷺ ليجبى الصدقات، فقال هذا لكم وهذه أهديت إلى... فقام النبي ﷺ على المنبر، وحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (ما بال العامل نبعه فيأتي فيقول: هذا لك وهذا لي، فهلاً جلس في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا. والذى نفس محمد بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته إن كان بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأينا عفري

إبطيه، ألا هل بلّغتُ ثلثاً). رواه البخاري باب ٤١ محاسبة الإمام عُماله. عن أبي حميد السّاعدي. أي فضيحة الولاة على رؤوس الأشهاد في ذلك الموقف العظيم.

٦- تجميد العضوية، ولا يعود لتنظيم الدّعوة إلّا بزوال السبب الذي عوقب من أجله.

ج- لا تصدر العقوبات إلّا من رئيس إدارة الدّعوة، أو من الهيئة القضائية حال نظرها في الشكاوى المقدمة إليها، وتنفذ عن طريق رئاسة إدارة الدّعوة.

د- يحقّ لأيّ عضو طالته العقوبة أن يعترض خلال شهرين، ويقدم الاعتراض لرئيس هيئة القضاء في الدّعوة مباشرة، وهو الذي يبت في العقوبة، ورأيه قطعيّ، وذلك أقرب للعدل وللنّزاهة.

ه- لا يجوز لرئيس إدارة الدّعوة أن يعاقب أيّ عضو على آراء نشرها بدليل شرعيّ، وإنْ كانت مخالفة لما تتبّاه الدّعوة إذا ذكر رأي الدّعوة بجانب رأيه. ولنا دليل ومسوغ شرعيّ في إقرار الرسول، ﷺ، للصحابة الذين اختلفوا في فهم قوله، ﷺ: (منْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُصَلِّيَنَّ عَصْرًا إلَّا فِي بَيْنِ قَرِيبَةٍ). كما أنّا نستأنس باختلاف المجتهددين في المذهب الواحد، وخروجهم على آراء مؤسس المذهب، ويسّمّي الجميع مجتهد مذهب.

و- كلّ من يعاقب بتجميد عضويته يعامل معاملة حسنة، وهو يبقى أخاً وصديقاً، ولا يجوز الإساءة إليه بأيّ شكل من الأشكال، بل تقابل سيّنته بحسنة، والله يفصل بيننا يوم القيمة. ويحرص كلّ الحرص على عدم خصومته، فضلاً عن معاداته. ودليل هذه المادة قول و فعل الرسول، ﷺ، فيمن سبّ أو شتم من أقيمت عليه

عقوبة في حد شرب الخمر، وفي حد الزنا، وهي عقوبات شرعية ولا ترقى العقوبات الإدارية لذلك.

المادة الرابعة عشرة: مالية الدعوة:

ت تكون مالية الدعوة من أ:

- ١- التبرعات التي يتبرع بها أعضاء الدعوة.
 - ٢- التبرعات التي يتبرع بها الذين يواظبون على الدراسة في الخلايا.
 - ٣- التبرعات التي يتبرع بها أنصار الدعوة.
 - ٤- التبرعات التي يجيزها الشرع، وتقرر رئاسة إدارة الدعوة قبولها على أن لا تكون من أي دولة، أو جمعية، أو منظمة سياسية، محلية كانت أم دولية.
- ب- يقبل أمين الصندوق الصدقات والزكاة من أعضاء ودارسي وأنصار الدعوة وتصرف للأصناف الشمانية من أعضاء الدعوة ودارسيها، وأنصارها، وما زاد يصرف لفقراء المسلمين من حملة الدعوة من جماعات وأحزاب تدعو إلى الإسلام. ولا يجوز تأخير الزكاة عن سنة. ولا يجوز أن ينفق منها أي شيء على الأعمال الدعوية.
- ج- يستعين أمين الصندوق بفرد من أنصار الدعوة الأتقياء المليئين ليتولى صرف الصدقات والزكاة باجتهاده على المبتليين من حملة الدعوة أيًا كان انتماً وحسب الحاجة.
- د- تكون مالية الدعوة تحت تصرف رئيس إدارة الدعوة، ويصرف على الوجه الذي يراه في صالح الدعوة.

هـ- يجوز لرئيس إدارة الدعوة استثمار المال الزائد (غير مال الزكاة) في مشاريع تجارية أو صناعية إذا كان يرى من هو أهل لهذا العمل من أهل التقوى والملاة والخبرة. ولو كان ليس داخلاً في التنظيم.

وـ- لا يجوز التبرع للدعوة من مال الزكاة لأن الدعوة ليست من الأصناف الشمانية.

المادة الخامسة عشرة: اسم القانون وتعديله:

- أـ- يطلق على هذا القانون اسم القانون الإداري للدعوة.
- بـ- لا يعدل هذا القانون إلا من قبل رئاسة إدارة الدعوة مع إبراز المسوغات للتعديل أو الإضافة أو الحذف.

هذا وقد درجت الأحزاب والجماعات الإسلامية وغير الإسلامية على جعل القانون الإداري من الأسرار ودعوتنا لا ترى الأمر كذلك. وترى السرية أليق بالأحزاب السرية المشبوهة، ومنها الحركات الباطنية. أعادنا الله من شرها.

هذه أدبيات دعوتنا جمعت إيجابيات الدعوات الإسلامية السابقة، وتجنبت ما تراه سلبياً. وما دام هذا الجهد بشريأً فلا بد فيه من النقص نسأل الله أن يوفق من يراه أن يرشدنا إليه ليجبر نقصنا. ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الدكتور

عبد الرحيم فارس أبو علبة

الأردن - عمان

٠٧٩٥٠٢٠٨٨٦